القاهرة ٥٢
CAIRO 52
LEGAL RESEARCH INSTITUTE

# بين الوصم والنجاة

## تحليل بياناتي متعدد المنهجيات لتجارب، حقوق، وأولويات العابرين/ات جندريًا في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا

نورا نورالله، دانا عباس، چاي

أغسطس 2025

# بين الوصم والنجاة:
## تحليل بياناتي متعدد المنهجيات لتجارب، حقوق، وأولويات العابرين/ات جندريًا في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا

## المؤلفون/المؤلفات

**نورا نورالله**، باحثة واستشارية بارزة في مجال حقوق الإنسان. تشمل خبرتها مجالات الحريات الجنسية والجسدية، بالإضافة إلى التقاطع المعقد بين الشريعة الإسلامية وحقوق الإنسان في البلدان ذات الأغلبية المسلمة، مع التركيز بشكل خاص على منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. تشغل حاليًا منصب المديرة التنفيذية لمركز القاهرة ٥٢ للأبحاث القانونية، وتتابع دراسة الدكتوراه في جامعة برن، حيث تبحث في التجارب المعاشة للأفراد العابرين/ات في مصر. ألفت نورالله عددًا كبيرًا من الأوراق العلمية والتحليلات والتقارير، منها "اضطراب الجندر في وادي النيل: هويات العابرين/ات، والقضاء، والإسلام في مصر" و"سلسلة أرشيف الترانس الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: فهم التوجيهات والممارسات القضائية للاعتراف القانوني بالجندر في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا"

**دانا عباس** (هي)، باحثة لبنانية في مجال حقوق الإنسان تقيم حاليًا في هولندا. دانا حاصلة على درجة الماجستير في دراسات النزاع وحقوق الإنسان من جامعة أوترخت. عملت كمستشارة أبحاث لمعهد القاهرة ٥٢، وتهتم بدراسة منطقة جنوب غرب آسيا وشمال أفريقيا (SWANA) والكُويرية.

**چاي** (هم/هن)، ناشطون/ات كويريون/ات، وأخصائيون/ات نفسيون/ات، وباحثون/ات من تونس. عملوا كمستشارين/ات في قضايا الكويرية للباحثين/ات في مجال علم النفس السريري، وعملوا كمستشارين/ات أبحاث لمركز القاهرة ٥٢ للأبحاث القانونية ضمن مشروع «أرشيفات العابرين/ات في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا». لديهم/ن شغف بضمان الوصول العادل والآمن لخدمات الصحة النفسية للمجتمع الكويري في المنطقة.

القاهرة ٥٢
CAIRO 52
LEGAL RESEARCH INSTITUTE

### عن مركز القاهرة ٥٢

*مركز القاهرة ٥٢ للأبحاث القانونية، المركز الإقليمي الرائد الذي يخصص اهتمامًا خاصًا بقضايا الحريات الجنسية والجسدية للمجتمعات المهمشة. نحن في القاهرة ٥٢ نعتمد على مبدأ التقاطعية، مدركين لتعقيد القضايا المتصلة بالعدالة وتداخلها.*

*هدفنا هو الدفاع عن الحريات الجنسية والجسدية، بشكل خاص للأقليات الجندرية والجنسية المهمشة والموصومة، شاملةً الأفراد من مجتمع الم.ع+، و المتعايشين/ات مع فيروس نقص المناعة البشرية، والعاملين/ات في الجنس التجاري، والنساء المعنفة.*

www.cairo52.com
info@cairo52.com

### طريقة مقترحة للاستشهاد:

نورا نورالله, دانا عباس, چاي, بين الوصم والنجاة: تحليل بياناتي متعدد المنهجيات لتجارب، حقوق، وأولويات العابرين/ات جندريًا في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، مركز القاهرة ٥٢ للأبحاث القانونية، أغسطس ٢٠٢٥

جميع الحقوق محفوظة لمركز القاهرة 52 للأبحاث القانونية
نَسب المُصنَّف - الترخيص بالمثل 4.0 دولي (CC BY-SA 4.0)

# المحتويات


ملخص تنفيذي ١

ملاحظة حول المصطلحات (مسرد المصطلحات) ٣

الجزء الأول: الحقائق الاجتماعية، القانونية، والطبية: تحليل للقانون، السياسات، والمواقف الاجتماعية التي تؤثر على العابرين/ات جندريًا ٧

الجزء الثاني: أصوات من مجتمعات العابرين/ات جندريًا من خلال تحليل البيانات التَشارُكي ٢٠

توصيات ودعوة للعمل ٢٩

خاتمة ٣٢

# ملخص تنفيذي

يواجه العابرون/ات جندريًا في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا أزمةً كبيرةً مُتمثِّلةً في التشريعات التمييزية والوصم الاجتماعي المنتشرَيْن على نطاقٍ واسع، وهما يُهدِّدان سلامتهم/ن، كرامتهم/ن، ونجاتهم/ن بشكلٍ عام. يهدف هذا التقرير إلى تحليلٍ ناقِدٍ لهذه التحديات المُلِحَّة ويُقدِّم إطارًا شاملًا للمُموِّلين، صانعي السياسات، والمجتمع المدني لتقديم دعمٍ فعَّال. تستند النتائج إلى تحليلٍ متعدد المنهجيات، بما في ذلك استطلاع شَمِل ١٠٢ من الأفراد العابرين/ات جندريًا في ١٤ دولة، ويُكمِّله ٢٢ مقابلةً مُتعمِّقة. تُشير المواصفات الديموغرافية للمشاركين/ات إلى أغلبيةٍ من الشباب (٦٥٪ منهم/ن تتراوح أعمارهم/ن بين ١٨ و٢٦)، السَكَن في مناطق حضرية (٩٤٪)، وتمثيلٍ ملحوظٍ لخلفياتٍ مُحافِظة (٧٧٪).

## ١. النتائج الرئيسية

- **التجريم المنهجي:** يواجه الأفراد العابرون/ات جندريًا تجريمًا منهجيًا يتجلى من خلال الأطر القانونية الصريحة، وفي كثيرٍ من الأحيان، من خلال التطبيق الفعلي على أرض الواقع لقوانين الأخلاق الغامضة. أفاد غالبية المشاركين/ات في الاستطلاع (٥١٪) أن هذا يعكس الواقع القانوني في بلدانهم/ن، وهو وضع يتفاقم بسبب حقيقة أن ٢٨٪ من المستجيبين/ات لا يدركون/ن القوانين التي تُؤثِّر عليهم/ن. يُساهم هذا النقص في الوعي في الاعتقالات التعسفية والاصطياد الإلكتروني.
- **العوائق التي تحول دون الاعتراف والصحة:** يُشكِّل عدم وجود مساراتٍ واضحةٍ للاعتراف القانوني بالجندر تَحَديًا أساسيًا، أشار إليه ٦٢٪ من المشاركين/ات، مع ٧٤٪ من القضايا القضائية التي أدت إلى الرفض. يخلق هذا الوضع «موقفًا بين المطرقة والسندان» ضارًا، حيث غالبًا ما يتطلب الاعتراف القانوني بالجندر إجراء عملياتٍ جراحيةٍ يتم تجريمها بحد ذاتها، مما يُجبِر الأفراد على الدخول إلى أسواقٍ سريةٍ خطرة.
- **الوصم الاجتماعي المُنتشِر:** إن البيئة الاجتماعية معادية إلى حدٍ كبير، كما أكد ٨٧٪ من المشاركين/ات في الاستطلاع الذين وصفوها بأنها سياق يُنظَر فيه إلى العابرين/ات جندريًا على أنهم/ن «من المُحرَّمات والخطيئة» أو «مرض نفسي». إن هذا الشعور محسوس بشكلٍ حاد، حيث حدد ٨٥٪ من المشاركين/ات «الوصم الاجتماعي والعائلي» على أنه تَحَدٍّ رئيسي، إلى جانب «خطاب الكراهية»، الذي يُمثِّل ٩٫٠٢٪ إضافيةً من التحديات المذكورة.

## ٢. أولويات المجتمع

تُركِّز الأولويات الأساسية للمجتمع المحلي على التغيير الهيكلي طويل الأجل واحتياجات النجاة الفورية:

- **أهم أهداف المناصرة:** تتمثل الأهداف الرئيسية للإصلاح القانوني والسياسي في **الوصول إلى الاعتراف القانوني بالجندر** (٢٤٫٩١٪) **والوصول إلى الرعاية الصحية المُؤكِّدة للجندر** (٢٢٫٧٤٪).
- **الخدمات الأكثر احتياجًا:** تشمل المتطلبات الشعبية الأكثر إلحاحًا **الخدمات الصحية** (٢٦٫٤٤٪)، **المساعدة القانونية** (٢٢٫٦١٪)، **وخدمات الطوارئ** مثل الملاجئ ودعم إعادة التوطين (٢٠٫٦٩٪).

## ٣. ملخص التوصيات

يُقدِّم هذا التقرير دعوةً حاسمةً للعمل لأصحاب الشأن الرئيسيين/ات:

- **يتم حث صانعي السياسات** على إلغاء تجريم هويات العابرين/ات جندريًا، إنشاء عملياتٍ واضحةٍ وسهلة الوصول إليها للاعتراف القانوني بالجندر، وتنظيم الوصول إلى الرعاية الصحية المُؤكِّدة للجندر.
- **يتم تشجيع المُموِّلين** على تبني استراتيجيةٍ مزدوجة المسار تدعم كلًا من الدعوة طويلة الأجل للتغييرات المنهجية والخدمات الفورية المُنقِذة للحياة التي يحتاجها المجتمع للنجاة.
- **يتم دعوة المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني** إلى توفير الخدمات الشعبية الأساسية التي يحددها المجتمع، مثل الدعم الصحي، الخطوط الساخنة للمساعدة القانونية، وملاجئ الطوارئ.
- **يتم حث الشركات الفاعلة وحركة حقوق الإنسان الأوسع نطاقًا** على تنفيذ سياساتٍ شاملةٍ في مكان العمل لمكافحة التمييز الاقتصادي وتضخيم أصوات وقيادة النشطاء العابرين/ات جندريًا، مما يضمن بقاء التحديات الفريدة التي يواجهونها/نها محوريةً في الدفاع عن حقوق الإنسان.

# ملاحظة حول المصطلحات (قاموس)

يعمل هذا التقرير كدليلٍ للمناصرة ويهدف إلى عكس الحقائق التي يواجهها العابرون/ات جندريًا في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا من وجهة نظرٍ قانونية. في حين يستخدم مؤلفو/ات هذا التقرير لغةً مناسبةً وتقدُّميةً لوصف قضايا العابرين/ات جندريًا، فإن الكثير من القوانين والسياسات الحالية في المنطقة تستخدم مصطلحاتٍ عفا عليها الزمن ومسيئة. بدلًا من استخدام مصطلحاتٍ أكثر ملاءمةً مثل الجندر، العابرين/ات جندريًا، أو الرعاية الصحية المُؤكِّدة للجندر، تستخدم دوائر القانون والسياسة مصطلحاتٍ تعكس وجهات نظرهم حول الهياكل الاجتماعية، الدينية، والمُغايِرة. يتم توفير قاموسٍ لشرح المصطلحات الرئيسية المُستخدَمة باستمرارٍ في قانون العابرين/ات جندريًا وقضايا السياسة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.

- **اضطراب الهوية الجنسية أو اضطراب الهوية الجندرية:** يأتي أصل هذا المصطلح من DSM-III الذي عفا عليه الزمن لوصف ما يُعرَف الآن باسم الانزعاج الجندري. في بعض الأماكن، مثل مصر والعراق، يتم استبدال كلمة الجندر بكلمة الجنس، لتسليط الضوء على التعصب تجاه الأشخاص الذين لا يَمتَثِلون/ن للتجانس الجندري والمُغايَرة الجنسية. في الأوساط التشريعية، السياسية، والرسمية، يُنظَر إلى الجندر على أنه مفهوم بيولوجي ثابت بينما تُعتبر الهوية الجندرية مصطلحًا أيديولوجيًا وغير لائق.

- **تغيير الجنس:** هذه هي المصطلحات الرسمية المُستخدَمة للإشارة إلى الرعاية الصحية المُؤكِّدة للجندر للأشخاص العابرين/ات جندريًا في ملفات القضية. على عكس مصطلح العبور، يُستخدَم مصطلح التغيير لوصف حكم الفقه الذي يحظر تغيير خلق الله. يُسلِّط المصطلح الضوء على كيفية حظر الإجراءات إسلاميًا. يَنظُر الأشخاص في دوائر القانون والسياسة في المنطقة إلى العابرين/ات جندريًا على أنهم/ن مرضىً/ات عقليون/ات وليس لديهم/ن سبب طبي للعبور.

- **تصحيح الجنس:** يُستخدَم تصحيح الجنس لوصف جراحات إعادة تحديد الجنس التي يخضع لها الأشخاص بَيْنيُّو/ات الجنس. تصف القاعدة الفقهية جراحات تصحيح الجنس بأنها الطريقة المثالية لمواءمة الأشخاص بَيْنيِّي/ات الجنس داخل الثنائي الجندري و إعادتهم/ن إلى دورهم/ن في ثنائي التجانس الجندري والمُغايَرة الجنسية. ينظر الأشخاص في دوائر القانون والسياسة في المنطقة إلى الأفراد بَيْنيِّي/ات الجنس على أنهم/ن بحاجةٍ طبيةٍ للعبور. كما أن استخدام مصطلح «تصحيح» بدلًا من «تغيير» هو أيضًا رمزي، حيث يُحظَر تغيير خلق الله، ولكن تصحيحه لأسبابٍ طبيةٍ مقبول.

- **المتحولون/ات جنسيًا:** على غرار حالة اضطراب الهوية الجندرية، لا يتم استخدام مصطلح «العابرين/ات جندريًا». بدلًا من ذلك، يتم استخدام مصطلح «المتحولين/ات جنسيًا» ليعكس أن الشخص يعبر من جنسٍ ثنائيٍ إلى آخرٍ بدلًا من شخصٍ سيخلق هويةً جندريةً خارج الثنائي.

# مقدمة

يواجه الأفراد العابرون/ات جندريًا في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا انتهاكاتٍ جسيمةً لحقوق الإنسان تنبع من بيئةٍ قانونيةٍ واجتماعيةٍ مُعادِية. إن التجريم المُتفشِّي لهوية وتعبير العابرين/ات جندريًا، إلى جانب الافتقار إلى الحماية القانونية، يُعزِّز دورةً خبيثةً من العنف والوصم التي يتم تطبيعها بين سلطات الدولة وعامة الناس. بالإضافة إلى ذلك، فإن القيود الصارمة على الاعتراف القانوني بالجندر والوصول إلى الرعاية الصحية المُؤكِّدة للجندر تُهمِّش الأفراد العابرين/ات جندريًا بشكلٍ منهجي من القطاعات الحيوية مثل التعليم، التوظيف، الإسكان، والخدمات الطبية. على الرغم من أن شدة هذا الوضع مُعترف بها داخل المجتمعات المُتضرِّرة، إلا أن هناك نقصًا ملحوظًا في العمل العلمي الذي يُوثِّق رسميًا تداعيات التشريعات المناهضة للعابرين/ات جندريًا والمواقف الاجتماعية السائدة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. يسعى هذا التقرير إلى معالجة هذه الفجوة من خلال تقديم نظرةٍ عامةٍ شاملةٍ على الحقائق التي يواجهها الأفراد العابرون/ات جندريًا، وأن يكون بمثابة خريطةٍ للمُناصِرين/ات، والباحثين/ات، صانعي السياسات، والمُموِّلين. وهو يبحث في تطور وتأثير التشريعات المُتعلِّقة بالتجريم، الاعتراف القانوني بالجندر، والرعاية الصحية المُؤكِّدة للجندر.

إن التمسك بالمبدأ التأسيسي المُتمثِّل في «لا شيء لنا بدوننا» واستخدام منهجيات البحث التشاركي التي تَعتبِر المجتمعات قيد الدراسة شركاءً وليس مجرد مصادر للبيانات، يتبنى التقرير نهجًا متعدد المنهجيات. يجمع هذا النهج بين مراجعةٍ شاملةٍ للقوانين، السياسات، وتقارير المنظمات الأكاديمية وغير الحكومية مع بياناتٍ تجريبيةٍ جديدة. من الأمور الأساسية في هذا البحث استطلاعا تم إجراؤه بين أبريل ويونيو ٢٠٢٤، وتلقَّى ١٠٢ إجابةً من أفرادٍ عابرين/ات جندريًا في ١٤ دولة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، استُكمِل بـ ٢٢ مقابلةٍ نوعيةٍ مُتعمِّقة. من خلال دمج النتائج الكمية مع الشهادات المباشرة، يُضخِّم هذا التقرير أصوات مجتمع العابرين/ات جندريًا في المنطقة، يضع البيانات في سياقها، ويُوفِّر فهمًا دقيقًا لتجاربهم/ن.

يتكون التقرير من قسمَيْن رئيسيَّيْن. يُقدِّم القسم الأول تحليلًا سياقيًا يُسلِّط الضوء على الانتهاكات الحالية لحقوق الإنسان التي يعاني منها الأفراد العابرون/ات جندريًا، استنادًا إلى مراجعة الأدبيات للقوانين والسياسات التي تُؤثِّر عليهم/ن عبر المجالات الرئيسية: التجريم، الاعتراف القانوني بالجندر، والرعاية الصحية المُؤكِّدة للجندر. يُركِّز القسم الثاني على تحليل البيانات المذكورة أعلاه، استكشاف كيفية إدراك الأفراد العابرين/ات جندريًا لسياقاتهم/ن، التحديات التي يُحدِّدونها، وتوصياتهم/ن المُباشِرة للتغيير.

في نهاية المطاف، يهدف هذا العمل إلى إعلام أصحاب الشأن الرئيسيين/ات، بما في ذلك النشطاء، المنظمات غير الحكومية الدولية، المُموِّلين، وصانعي السياسات، بالاحتياجات المُلِحَّة للأفراد العابرين/ات جندريًا في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، وتقديم توصياتٍ ملموسةٍ لتسهيل المُناصرَة الفعالة، الآمنة، والمُدرِكة للسياق. بالإضافة إلى ذلك، يسعى إلى بدء خطابٍ داخل المجتمع القانوني في المنطقة حول استراتيجيات تعزيز الاعتراف بالأفراد العابرين/ات جندريًا، حقوقهم/ن، وحمايتهم/ن من خلال تحديد نقاط الدخول المُحتمَلة للعمل.

# المنهجية

استخدمت هذه الدراسة تصميمًا تَقارُبيًا من منهجياتٍ متعددةٍ متوازيةٍ لإجراء تحليلٍ شاملٍ لاحتياجات وواقع الأفراد العابرين/ات جندريًا في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. يتمثل المكون الأساسي لهذه الدراسة في مراجعةٍ مكتبيةٍ شاملةٍ للموارد الموجودة بالفعل، والتي تشمل مقالات البحث الأكاديمي، التقارير من المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية، والتغطية الإعلامية. كما أُجْرِيَ تحليل نقدي للقوانين، السياسات العامة، والفتاوى الدينية لتحديد الأطر القانونية والاجتماعية التي تؤثِّر بشكلٍ مباشرٍ على وصول الأفراد العابرين/ات جندريًا إلى الحقوق الأساسية. تُحدد هذه المراجعة السياق المنهجي للتحديات التي يواجهها هذا المجتمع.

يتضمن هذا النهج جمع وتحليل كلا البيانات الكمية والنوعية. إن الأساس المنطقي لهذا التصميم هو تحقيق فهمٍ أكثر قوةً ودقةً لموضوع البحث من خلال تثليث النتائج. تُوفِّر البيانات الكمية نظرةً عامةً واسعةً على الاتجاهات والأنماط، بينما تُقدِّم البيانات النوعية رؤىً متعمقةً وسياقيةً حول التجارب الحية التي تُؤكِّد النتائج العددية. تم النظر في كلا تَدفُّقَيْ البيانات بنفس القدر من الأهمية وتم دمجهما خلال مرحلة التفسير النهائي لإنشاء تحليلٍ متماسك.

يتألف العنصر الكمي للدراسة من استطلاعٍ عبر الإنترنت تم إجراؤه في الفترة من أبريل إلى يونيو ٢٠٢٤. تضمنت أداة الاستطلاع أسئلةً متعددة الخيارات وأسئلةً على مقياس ليكرت مصممةً لجمع البيانات حول الديموغرافيات، الخصائص الاجتماعية والاقتصادية، والخبرات مع التحديات القانونية، الاجتماعية، والطبية. تم نشر الاستطلاع من خلال قنواتٍ إلكترونيةٍ آمنةٍ وشبكاتٍ مجتمعية، باستخدام طريقة أخذ العينات غير الاحتمالية للوصول إلى ما مجموعه ١٠٢ مشاركًا/ـةً من ١٤ دولة في جميع أنحاء منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. وفي الوقت نفسه، تم تنفيذ العنصر النوعي من خلال ٢٢ مقابلةٍ مُتعمِّقةٍ وشبه مُنظَّمة، ومجموعات تركيز. تم العثور على المشاركين/ات في هذه المرحلة من خلال جهات الاتصال المجتمعية والمنظمات الشريكة، مع اختيار بعضهم/ن أيضًا من مجموعة المشاركين/ات في الاستطلاع الذين وافقوا/ن على مزيدٍ من التواصل. تم تصميم المقابلات لاستكشاف الموضوعات المُحدَّدة في الاستطلاع بمزيدٍ من التفصيل، مما يسمح بفحصٍ مُتعمِّقٍ للروايات الشخصية، تأثير التمييز، وتعقيدات التنقل في البيئات القانونية والاجتماعية المُعادِية.

تم إجراء تحليل البيانات لكل مُكوِّنٍ على حدةٍ خلال المرحلة الأولية. تم تحليل بيانات الاستطلاع الكمي باستخدام الإحصاء الوصفي لتحديد التكرارات، النسب المئوية، والاتجاهات الرئيسية. بالنسبة للبيانات النوعية، تم استخدام نهج التحليل المواضيعي لترميز نصوص المقابلة، تحديد الموضوعات المتكررة، وتطوير فهمٍ شاملٍ لوجهات نظر المشاركين/ات. في المرحلة النهائية من التحليل، تم دمج النتائج الكمية والنتائج النوعية. تضمنت عملية التقارب هذه مقارنة الاتجاهات الإحصائية من الاستطلاع مع الروايات التفصيلية من المقابلات. على سبيل المثال، تم وضع النتائج الكمية، مثل النسبة المئوية العالية للمستجيبين/ات الذين يُحدِّدون/ن الوصم الاجتماعي على أنه تحدٍ أساسي، في سياقها وتوضيحها مع اقتباساتٍ مباشرةٍ وقصصٍ شخصيةٍ من المقابلات النوعية. يُعزِّز هذا التثليث للبيانات صحة النتائج ويُوفِّر تصويرًا أكثر اكتمالًا و إنسانيةً للحقائق التي يواجهها الأفراد العابرون/ات جندريًا في المنطقة. طوال عملية البحث، تم الالتزام بالبروتوكولات الأخلاقية الصارمة، بما في ذلك الحصول على موافقةٍ مستنيرة، ضمان عدم الكشف عن هوية جميع المشاركين/ات وحماية سِرِّيتهم/ن، وتنفيذ ممارسات تخزين البيانات الآمنة. من خلال دمج نتائج الاستطلاع، مُخرَجات المقابلات، ومراجعة الأدبيات، يُقدِّم هذا التقرير نظرةً عامةً شاملةً تسترشد بها التوصيات النهائية، والتي ترتكز على كلٍ من الاحتياجات الذاتية التي عَبَّر عنها أعضاء المجتمع المحلي والتحليل الموضوعي للمناخ القانوني والاجتماعي في المنطقة.

# الجزء الأول: الحقائق الاجتماعية، القانونية، والطبية: تحليل للقانون، السياسات، والمواقف الاجتماعيةٍ التي تؤثِّر على العابرين/ات جندريا

# أ. التجريم

تُظهِر القوانين التي تُجَرِّم هويات العابرين/ات جندريًا في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا تباينًا في شدة الإجراءات والقيود العقابية التي تفرضها. يمكن تصنيف التشريعات المُستخدَمة لمقاضاة الأفراد العابرين/ات جندريًا إلى نوعَيْن أساسيَّيْن: التجريم على أرض الواقع والتجريم الصريح. ليس لدى غالبية البلدان إشارات صريحة إلى المصطلحات المُتعلِّقة بهويات العابرين/ات جندريًا. وبالتالي، فإن مصطلح «على أرض الواقع» يتعلق بالمواد القانونية التي تَذكُر صراحةً الأفعال المرتبطة بكون المرء عابرًا/ةً جندريًا. غالبًا ما تتضمن هذه المواد القانونية مصطلحاتٍ مثل «ارتداء ملابس الجنس الآخر» و«تقليد الجنس الآخر». ومن الأمثلة على ذلك قانون العقوبات العماني، الذي تم تعديله في عام ٢٠١٨ ليشمل لغةً تُجرِّم الأفراد العابرين/ات جندريًا من خلال معاقبة «انتحال هوية المرأة» في الأماكن العامة.[١] كما تنص المادة ٥٢١ من قانون العقوبات اللبناني، التي اختارت السلطات اللبنانية الاحتفاظ بها منذ الحقبة الاستعمارية، على «ارتداء ملابس الجنس الآخر (انظر الشكل ١)».

*الشكل ١: خريطة تُصوِّر التباين في تجريم العابرين/ات جندريًا في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.*

لقد حدثت إضافة حديثة إلى هذه القوانين في عام ٢٠٢٤، عندما صَوَّت البرلمان العراقي بأغلبيةٍ ساحقةٍ لتعديل القانون رقم ١٩٨٨/٨، الذي يتناول الدعارة، ثم أعاد تسميته لاحقًا إلى «قانون مكافحة الدعارة والمثلية الجنسية». تُستمَد المادة ٧ من هذا القانون مباشرةً من المصطلحات الفقهية «مخنثون»، ومستخدمةً صيغة الفعل، «التخنث» لوصف الأفعال المُرتبِطة بكون المرء عابرًا/ةً جندريًا. يُستخدَم مصطلح «التخنث»، للإشارة إلى النساء العابرات جندريًا، قائلًا، «كل فعلٍ مُتعمَّدٍ لتقليد الجنس الأنثوي يخضع للعقاب، باستثناء أولئك الذين يفعلونه للتمثيل». العقوبة المنصوص عليها هي كما يلي:

«أولًا: يُعاقَب بالحبس مدةً لا تزيد على ثلاث سنوات أو بغرامة تتراوح بين ٥,٠٠٠,٠٠٠ و١٠,٠٠٠,٠٠٠ دينار كل من يمارس أي نشاطٍ يتعلق بالتخنث (التحول الجنسي) أو يُلمِّح إليه».[٢]

يُشير هذا القانون الجديد إلى تطورٍ مثيرٍ للقلق، لأنه على عكس القوانين السابقة التي تُجرِّم بشكلٍ صريح، فهو لا يُجرِّم الأفعال المُرتبِطة بالعابرين/ات جندريًا فحسب، بل يستهدف أيضًا بشكلٍ مباشرٍ هوية العابرين/ات جندريًا نفسها من خلال استخدام المصطلحات العربية المُتجذِّرة في الشريعة الإسلامية لتبرير العقوبات. والجدير بالذكر أن الشريعة الإسلامية لا تنص على عقوباتٍ واضحةٍ للمُخنَّثين، الذين كانوا رجالًا

١ هيومن رايتس ووتش (٢٠٢٠). «رسالة رد: الاعتقالات والإدانات بموجب قانون العقوبات العماني لعام ٢٠١٨». هيومن رايتس ووتش. ١٣ يوليو ٢٠٢٠

٢ نورالله، نورا. ٢٠٢٤. «التعديلات العراقية المُقترَحة لتجريم العابرين/ات جندريًا ليست إسلاميةً ولا دستورية».

مخنثين موجودين منذ زمن التحريم، وكانت العقوبة المطلوبة هي مجرد طردهم من منازلهم[٣]. بصرف النظر عن هذا الأمر، لا توجد عقوبات واضحة ضد مثل هذه الفئات من الناس؛ وبالتالي فإن القانون يستخدم تبريرًا إسلاميًا كاذبًا لفرض عقوباتٍ جنائيةٍ على الأفراد العابرين/ات جندريًا.
إن الطريقة الثانية للتجريم في المنطقة، وهي أكثر شيوعًا، هي التجريم على أرض الواقع. وفي هذا السياق، لا يوجد ذِكْر صريح للأفعال التي يُمكِن أن تُجرِّم الأفراد العابرين/ات جندريًا؛ بدلًا من ذلك، تعتمد الحكومات على مزيجٍ من ثلاث فئاتٍ قانونية: قوانين الأخلاق، قوانين الرذيلة، وقوانين اللواط. في بلدانٍ مثل مصر، يواجه الأفراد العابرون/ات جندريًا تجريمًا غير مباشرٍ من خلال تطبيق قوانين تبدو غير ذات صلة، مثل تشريعات مكافحة العمل بالجنس أو مكافحة الجرائم الإلكترونية[٤]. في تونس، تدعم القوانين «الأخلاقية» تجريم الأفراد العابرين/ات جندريًا. على سبيل المثال، تُجرِّم المادة ٢٣٠ من قانون العقوبات التونسي اللواط، بينما تحظر المادة ٢٢٦ مكرر «الأفعال غير الأخلاقية»، وكلاهما يُفسَّر على نطاقٍ واسعٍ على أنه يستهدف أفراد الميم عين بناءً على تعبيرهم/ن الجندري على أنهم/ن مخالفون/ات للآداب العامة.[٥]

هناك طريقة ثالثة للتجريم موجودة فقط في المملكة العربية السعودية، التي لم تُقنَّن بعد في قانون العقوبات. وبالتالي، يتم سن التجريم بشكلٍ أكثر شيوعًا من خلال التفسير القضائي للشريعة الإسلامية. يُؤكِّد هذا التجريم المباشر ولاء الحكومة للعقيدة الإسلامية المُحافِظة، التي تنظر إلى هويات العابرين/ات جندريًا على أنها انتهاكات للتعاليم الدينية وتهديدات للتماسك المجتمعي.[٦]

يُمثِّل تقدير العدد الإجمالي للاعتقالات وحالات استهداف الأفراد العابرين/ات جندريًا في المنطقة تحديات كبيرة، ويرجع ذلك أساسًا إلى تصنيفهم/ن في كثيرٍ من الأحيان تحت المظلة الأوسع لأفراد الميم عين، حيث يُشكِّل الرجال المثليون المتجانسون جندريًا غالبية الاعتقالات المُبلغ عنها. علاوةً على ذلك، هناك نقص ملحوظ في المعلومات المُتعلِّقة بالظروف المحيطة باحتجازهم/ن أو سجنهم/ن، بما في ذلك الأطر القانونية التي تحدث بموجبها هذه الاعتقالات، حتى في الولايات القضائية التي تُعاقِب صراحةً هويات العابرين/ات جندريًا. على سبيل المثال، في عام ٢٠١٧، وَثَّقت المبادرة المصرية للحقوق الشخصية ٢٣٢ شخصًا تم اعتقالهم/ن على أساس الميول الجنسية أو الهوية الجندرية المُتصوَّرَيْن من ٢٠١٣ إلى ٢٠١٧. علاوةً على ذلك، لا تزال جهود التوثيق المُتعلِّقة بالاعتقالات محدودة النطاق، مما أدى إلى عدم الإبلاغ عن العديد من حوادث الاستهداف ضد الأفراد العابرين/ات جندريًا[٧]. وقد تحقق ذلك من خلال تحليلٍ مختلف الإحصاءات والتقارير الرسمية للشرطة التي قدمها المُمثِّلون/ات القانونيون/ات، شهادات المُتهَمين/ات والمُحتجَزين/ات، بالإضافة إلى رصد وسائط الإعلام، وكل ذلك دون أي تعاونٍ من وكالات إنفاذ القانون. في غياب الدعم من الاستشارة القانونية، تمكن نفس المعهد من توثيق ٢٥ و٤٣ اعتقالًا فقط في عامَيْ ٢٠٢٠ و٢٠٢٢ على التوالي[٨].

في حين أن العديد من الدراسات التي تفحص اعتقالات الأفراد العابرين/ات جندريًا في جميع أنحاء المنطقة قد تتميز بأحجام عيناتٍ محدودة، إلا أنها تكشف عن نمطٍ واضحٍ فيما يتعلق بظروف هذه الاعتقالات وظروف الاحتجاز في العديد من الدول. أخذت وكالات إنفاذ القانون في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا على عاتقها مسؤولية حماية الآداب العامة والنظام العام من خلال ممارسات منهجية تشمل الاعتقالات التعسفية، الاحتجاز، الاصطياد، الابتزاز، والتعذيب للأفراد العابرين/ات جندريًا. يُسلِّط القسم التالي الضوء على الأنماط والأساليب الرئيسية المُحدَّدة التي تستخدمها السلطات لتسهيل مقاضاة وارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان ضد العابرين/ات جندريًا.

## ١. الاعتقالات التعسفية، الاحتجاز، والترحيل

تُجرِّم المادة ٥٣٤ من قانون العقوبات اللبناني الممارسات الجنسية غير الطبيعية؛ إلا أن سلطات إنفاذ القانون في لبنان نادرًا ما تحتجز الأفراد المُتورِّطين/ات في أنشطةٍ جنسية. بشكلٍ عام، تُعتبَر الاعتقالات المُتعلِّقة بالمثلية الجنسية أو السلوكيات التي تحيد عن المعايير الجندرية التقليدية تعسفيةً بطبيعتها، لا سيما وأن التشريع لا يُجرِّم صراحةً المثلية الجنسية أو عدم الامتثال الجندري. ومع ذلك، فإن وجود قوانين صريحةٍ «لارتداء ملابس الجنس الآخر» وقوانين أخلاقيةٍ غامضةٍ يمنح مسؤولي إنفاذ القانون سلطة اعتقال الأفراد، التحقيق معهم/ن، واستجوابهم بناءً على مظهرهم/ن أو سلوكياتهم/ن وفقًا لتقديرهم/ن[٩]. تستخدم لبنان، على غرار دولٍ أخرى في المنطقة، أحكامًا قانونيةً تُجرِّم المثلية الجنسية والممارسات الجنسية غير الطبيعية كوسيلةٍ لاعتقال واحتجاز الأفراد العابرين/ات جندريًا. والجدير بالذكر أن هناك نقصًا في التمييز بين السلوك المِثلي وهوية العبور الجندري في هذا السياق.

---

٣ المري، صقر. ٢٠١٨. «هويات من أصلٍ واحد: ثالوث خنثى، مخنث، وخنيث.» المرأة واللغة ٤١ (١): ٩٧-١٠٩.
٤ نورالله نورا. ٢٠٢١. مذنب/ـة جنسيًا: الأخلاق العرفية ومقاضاة مجتمع الميم عين في مصر.
٥ مبادرة موجودين للمساواة، «نموذج الدفاع عن المادة ٢٣٠ من قانون العقوبات» (تونس: تونس، ٢٠٢٢).
٦ ريان، ج. مايكل، وهيلين ريزو. ٢٠٢٤. الجنسانية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا: قضايا وتحديات مُعاصِرة. مطبعة جامعة سيراكيوز.
٧ حميد، د. أ. الفخ: معاقبة الاختلاف الجنسي في مصر. القاهرة: المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، ٢٠١٧.
٨ نورالله، نورا. ٢٠٢٤. «دليل كامل عن القوانين، السياسات، والأحكام القضائية التي تؤثر على حقوق الإنسان لمجتمع الميم عين في مصر».
٩ تقرير هيومن رايتس ووتش، «إنه جزء من الوظيفة»، إساءة معاملة وتعذيب الفئات الضعيفة في أقسام الشرطة اللبنانية، ٢٠١٣

في مقابلةٍ أجرتها الأجندة القانونية في لبنان عام ٢٠١٦، رَوَت لاجئة سورية عابرة جندريًا اعتقالها في بيروت بعد موقفٍ مع رجل. وقع هذا الحادث بعد أن اقترب منها ضابط شرطةٍ وأمَرَها بتقديم هويتها[١٠]. تُجرِّم لبنان «ارتداء ملابس الجنس الآخر» في الأماكن المُنفصِلة جندريًا؛ ومع ذلك، فقد تم استخدام هذا التشريع أيضًا لمقاضاة الأفراد العابرين/ات جندريًا في الأماكن العامة. بعد إخطارها للضابط بهويتها كعابرةٍ جندريًا لتوضيح التناقض بين مظهرها وخانة الجنس، تمت قيادتها بالقوة إلى مركز شرطة رملة البيضاء من شعرها. بعد ذلك، تم القبض عليها واحتجازها، حيث تعرضت للإيذاء الجسدي، التحرش الجنسي، وسوء المعاملة[١١]. مثل العديد من اللاجئين/ات الآخرين/ات الكويريين/ات والعابرين/ات جندريًا في المنطقة، فقد عانت أيضًا من الاحتجاز في سجن الأمن العام نتيجةً لوضعها كلاجئة. يعكس هذا نمطًا أوسع من ممارسات إنفاذ القانون في لبنان ومنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، حيث يتم استخدام التعبير الجندري غير المعياري كأساسٍ لاعتقال الأفراد الكويريين/ات والعابرين/ات جندريًا. بعد هذه الاعتقالات، عادة ما ينشأ تحقيق رسمي، قد يَعِد خلاله المحققون بالإفراج عن المُحتجَزين/ات بناءً على اعترافهم/ن بالادعاءات التي قدمتها سلطات إنفاذ القانون[١٢].

في الكويت، يتم استهداف النساء العابرات جندريًا واحتجازهن بشكلٍ منهجي بسبب امتلاكهن لسماتٍ أنثويةٍ خارجةٍ عن إرادتهن، مثل «الأصوات الناعمة» أو «البشرة الناعمة»، على الرغم من جهودهن للظهور على أنهن ذكوريات في الأماكن العامة للتهرب من اضطهاد الشرطة[١٣]. غالبًا ما يتعرض الأفراد في مجتمع العابرين/ات جندريًا للاعتقالات المُتكرِّرة وسوء المعاملة على أيدي سلطات إنفاذ القانون. علاوةً على ذلك، يتم إجبارهن على التوقيع على إعلاناتٍ تنص على أنهن لن «يُقلِّدْن الجنس الآخر مرةً أخرى» قبل إطلاق سراحهن. يجد العديد من العابرين/ات جندريًا أنفسهم/ن معتقلين/اتٍ دون أي وثائق جوهريةٍ لاحتجازهم/ن، باستثناء الانتهاكات والتعذيب اللذين تعرضوا/ن لهما أثناء الاحتجاز. تتجلى هذه الظاهرة في قطر، حيث يتم إرسال الأفراد العابرين/ات جندريًا إلى مراكز التحويل بعد الاعتقالات بسبب إظهار عدم الامتثال الجندري، ومع ذلك فهم/ن لا يملكون/ن سجلًا رسميًا لاحتجازهم/ن[١٤].

وبالمثل، قد يتعرض الأفراد العابرون/ات جندريًا للعنف الذي ترتكبه جهات غير حكوميةٍ في مناطق كانت تاريخيًا مناطق نزاعٍ أو تشهد حاليًا نزاعًا، مثل العراق وسوريا، حيث وثقت منظمات حقوق الإنسان حالاتٍ من الانتهاكات. إن هذا الشكل من أشكال التجريم هو من بين أكثر أشكال التجريم التي لا يتم الإبلاغ عنها، حيث يمتنع العديد من الأفراد عن الإبلاغ عن مثل هذه الحوادث خوفًا من الانتقام ونقص الموارد القانونية. على سبيل المثال، عرَض تقرير صادر عن هيومن رايتس ووتش رواية امرأةٍ عراقيةٍ عابرةٍ جندريًا رَوَت تعذيبها على أيدي جماعاتٍ إرهابيةٍ بالقرب من مسكنها، حيث تعرضت لأذىً جسدي باستخدام شفرات الحلاقة ومفكات البراغي أثناء عودتها إلى المنزل من العمل. في السابق، كانت هذه الجماعات قد صبَّت عليها البنزين وأضرمت فيها النيران. علاوةً على ذلك، قتلت هذه المجموعة نفسها صديقاتها في عام ٢٠١٢ بسبب ميولهم/ن الجنسية، حيث تعرضوا/ن لتعذيبٍ مُماثِل[١٥].

كما هو مُوضَّح سابقًا في حالة امرأةٍ لاجئةٍ سوريةٍ وامرأةٍ عابرةٍ جندريًا في لبنان تعرَّضَت للاحتجاز مرتَيْن بسبب وضعها كلاجئة، تستخدم العديد من الدول في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بشكلٍ منهجي وضع الهجرة كآليةٍ لقمع الأفراد العابرين/ات جندريًا. على سبيل المثال، في عام ٢٠٢٢، رَحَّلت الكويت أكثر من ٣,٠٠٠ مواطن/ـة غير كويتي/ـة كان يُنظَر إليهم/ن على أنهم/ن «يُشبِهون/ن النساء أو يقلدونهن/نهن». استند هذا الإجراء إلى تأكيداتٍ من وزارة الداخلية بشأن زيادةٍ مزعومةٍ في «مُرتدِين/يات ملابس الجنس الآخر» و«الإعلانات المشبوهة التي تستهدف الصغار»[١٦].

## ٢. الاصطياد عبر تطبيقات المواعدة والمراقبة الإلكترونية

في السنوات الأخيرة، اعترفت السلطات الإقليمية بأهمية ضبط وصول العابرين/ات جندريًا إلى البيئات عبر الإنترنت بطريقةٍ مماثلةٍ لإدارتها للمساحات على أرض الواقع. مع زيادة المراقبة الإلكترونية التي ترعاها الدولة بين الدول العربية، تستخدم وكالات إنفاذ القانون بشكلٍ متزايدٍ

---

١٠ سارة ونسا، «العابرون/ات جندريًا المُحتجَزون/ات في لبنان: هذا ما حدث لي»، المفكرة القانونية، ٢٠١٦/٢/٢٣

١١ المرجع نفسه.

١٢ تقرير مُشترَك من حلم والمؤسسة العربية للحريات والمساواة، «التقرير الدوري العالمي حول المثلية الجنسية والهوية الجندرية في لبنان»، تقديم الاستعراض الدوري الشامل عن دورته الثالثة والعشرين إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، مارس ٢٠١٥

١٣ تقرير هيومن رايتس ووتش، «يطاردوننا من أجل المتعة» التمييز وعنف الشرطة ضد العابرات جندريًا في الكويت»، ٢٠١٢.

١٤ موس، لورين وباري، جوش، ٢٠٢٢. كأس العالم ٢٠٢٢: «أنا خائفة جدًا»، قالت امرأة قطرية عابرة جندريًا. بي بي سي المملكة المتحدة، ٢ ديسمبر ٢٠٢٢.

١٥ المرجع نفسه.

١٦ نورالله، نورا. ٢٠٢٣. «استمرار التمييز ضد العابرين/ات جندريًا في الكويت، على الرغم من حكم المحكمة.»

المنصات الإلكترونية لاستهداف الأفراد الكويريين/ات والعابرين/ات جندريًا على تطبيقات وسائل التواصل الاجتماعي ومواقع المواعدة. من الطرق السائدة للاعتقال في جميع أنحاء المنطقة هي الاصطياد، حيث تقوم سلطات إنفاذ القانون بإنشاء ملفات تعريفٍ احتياليةٍ عبر الإنترنت بقصد خداع الأفراد الكويريين/ات لترتيب مقابلات مواعدةٍ شخصيةٍ، مما يؤدي لاحقًا إلى اعتقالهم/ن. تعد مصر أبرز وأشد مثالٍ على الاعتداءات عبر الإنترنت المُوجَّهة للأفراد الكويريين/ات والعابرين/ات جندريًا[١٧]. كما وثقت هيومن رايتس ووتش أكثر من ٢٠ حالة من الاصطياد الإلكتروني باستخدام جرايندر وفيسبوك في مصر، الأردن، والعراق[١٨]. هناك أيضًا تقارير مستقلة على الإنترنت تُظهِر أدلة على اصطياد الأشخاص الكويريين/ات والعابرين/ات جندريًا في جميع أنحاء بلاد الشام مثل العراق[١٩] والخليج في أماكن مثل السعودية من وسائل إعلام مختلفة[٢٠].

يمتد الاصطياد والابتزاز المُوجَّهان للأفراد الكويريين/ات والعابرين/ات جندريًا إلى ما هو أبعد من آليات الدولة. في لبنان، شارك بعض مسؤولي إنفاذ القانون المارقين في ابتزاز الأفراد الكويريين/ات والعابرين/ات جندريًا في بيروت، و إجبارهم/ن على دفع مبالغ كبيرةٍ من المال مقابل تجنب الاعتقال[٢١]. لا يزال انتماء هؤلاء الأفراد - سواء كانوا جزءًا من جهاز إنفاذ القانون اللبناني الرسمي أو مواطنين عاديين - غامضًا. وعلى نفس المنوال، تستخدم العصابات الإجرامية في مصر استراتيجيات اصطيادٍ مماثلةٍ لتلك التي تستخدمها الدولة المصرية لاستهداف الأفراد الكويريين/ات والعابرين/ات جندريًا، بما في ذلك أعمال العنف الجسدي، السرقة، وتسجيل الضحايا في مواقف مُخِلَّةٍ للابتزاز في وقتٍ لاحق[٢٢]. في العراق، تتصل الميليشيات بالإنترنت للعثور على أشخاصٍ كويريين/اتٍ وعابرين/اتٍ جندريًا لاختطافهم/ن وتعذيبهم/ن[٢٣]. لا توجد عواقب تقريبًا لاستهداف الأشخاص الكويريين/ات والعابرين/ات جندريًا عبر الإنترنت لأن السلطات لا توفر الحماية للأشخاص الكويريين/ات وقد يؤدي الإبلاغ عن الحوادث إلى الشرطة إلى التحقيق مع الضحية بدلًا من المُعتدي.

حتى في الحالات التي لا يتم فيها استخدام الاصطياد كتكتيكٍ مباشرٍ ضد الأفراد العابرين/ات جندريًا، يمكن استخدام الأدلة الإلكترونية - بما في ذلك منشورات وسائل التواصل الاجتماعي - لمقاضاة الأشخاص العابرين/ات جندريًا لعدم امتثالهم/ن للمعايير الجندرية التقليدية والكويرية. ومن الأمثلة وثيقة الصلة حالة المرأة العابرة جندريًا الكويتية مها المطيري، التي تم اعتقالها بتهمة «التشبه بالجنس الآخر» بناءً على منشوراتها على الإنترنت التي تُوضِّح بالتفصيل سوء المعاملة التي تعرضت لها من الشرطة الكويتية بعد اعتقالها فيما يتعلق بهويتها الجندرية[٢٤]. وعلى العكس من ذلك، كثيرًا ما يتعرض الأفراد الذين احتُجِزوا/ن تعسفيًا بسبب عدم الامتثال الجندري لمصادرة وتفتيش أجهزتهم/ن المحمولة بشكلٍ غير قانوني من قبل سلطات إنفاذ القانون. لا يتم استخدام هذه الممارسة للوصول إلى المعلومات الشخصية فحسب، بل أيضًا لتحديد جهات الاتصال بأفرادٍ كويريين/ات وعابرين/ات جندريًا آخرين/ات، وبالتالي تسهيل الاصطياد والابتزاز المُحتملَيْن.

بدأت بعض الدول في استخدام تشريعات الأمن السيبراني جنبًا إلى جنبٍ مع قوانين الأخلاق المعمول بها لتسهيل اعتقال ومحاصرة الأفراد العابرين/ات جندريًا والكويريين/ات. على سبيل المثال، في عام ٢٠١٨، ألقت الشرطة السلطانية العمانية القبض على مجموعةٍ من النساء العابرات جندريًا بعد نشرهن صورًا ومقاطع فيديو من تَجمُّعٍ على منصات التواصل الاجتماعي[٢٥]. يجرم قانون العقوبات العماني، وتحديدًا المادة ٢٦٦(د)، فعل «التشبه بالجنس الآخر». بالإضافة إلى ذلك، وُجِّهت إلى النساء المتورطات تهمة نشر موادٍ مخالفةٍ للآداب العامة وتسهيل توزيع هذه المواد، كما هو مُوضَّح في المادتَيْن ١٧ و٣١ من قانون الجرائم الإلكترونية لعام ٢٠١٨. يُشجِّع هذا التشريع فعليًا وكالات إنفاذ القانون على مصادرة الأجهزة المحمولة للأفراد وتفتيشها بحثًا عن أي محتوىً يُعتبَر مخالفًا للآداب العامة.

## ٣. حملات القمع على مساحات الكويريين/ات والعابرين/ات جندريًا

تشن وكالات إنفاذ القانون في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا مداهماتٍ على كل من الأماكن العامة والخاصة التي تم تحديدها على أنها مرتبطة بالمجتمعات الكويرية أو التي يترددون/ن عليها. يتم الإعلان عن هذه الحملات بطريقةٍ تُعزِّز الصورة الظاهرية لسلطات إنفاذ القانون كحُماةٍ أخلاقيِّين داخل دُوَلهم، مما يُعرِّض حياة الأفراد العابرين/ات جندريًا للخطر في النهاية. تعمل وسائل الإعلام المحلية كمصادر رئيسيةٍ

١٧ ريغوت، أفسانه. «مسرح الجريمة الإلكترونية: دور الأدلة الإلكترونية في اضطهاد أفراد مجتمع الميم عين في مصر، لبنان، وتونس»، ٧ مارس ٢٠٢٢.

١٨ رشا يونس (٢٠٢٣). «الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: الاستهداف الإلكتروني لأفراد الميم عين. الاعتقالات التعسفية، التعذيب بعد الانتهاكات عبر الإنترنت، والتفتيش غير القانوني على الهاتف»

١٩ ارفع صوتك (٢٠٢٠). «مقتل مواطن عراقي ورسالة من القاتل في يده» ارفع صوتك. ٢١ مايو ٢٠٢٠.

٢٠ سيمبسون، جاك (٢٠١٤). «تم الحكم على رجلٍ سعوديٍ مثلي الجنس بالسجن ثلاث سنوات و٤٥٠ جلدة للقاء رجالٍ عبر تويتر.» المملكة المتحدة المستقلة. ٢٥ يوليو ٢٠١٤.

٢١ الشماعة، محمد (٢٠٢٣). «الذعر في مجتمع الميم عين في لبنان وسط مخاوف جديدة من الابتزاز». الشرق اليوم. ١١ يناير ٢٠٢٣.

٢٢ فانيسا بولز وآخرون (٢٠٢٣). «أفراد الميم عين تطاردهم/ن العصابات والشرطة في مصر.» بي بي سي المملكة المتحدة. ٣١ يناير ٢٠٢٣.

٢٣ ارفع صوتك (٢٠٢٠). «مقتل مواطن عراقي ورسالة من القاتل في يده» ارفع صوتك. ٢١ مايو ٢٠٢٠.

٢٤ رويترز (٢٠٢١). منظمة حقوقية تحث الكويت على إلغاء إدانة المرأة العابرة جندريًا.» رويترز. ١٤ أكتوبر ٢٠٢١.

٢٥ ويتسون، سارة ليا وريد غرايم (٢٠٢٠). رسالة رد: الاعتقالات والإدانات بموجب قانون العقوبات العماني لعام ٢٠١٨. هيومن رايتس ووتش. ١٣ يوليو ٢٠٢٠.

للمعلومات المُتعلِّقة باعتقال الأفراد العابرين/ات جندريًا، وغالبًا ما تخلط بين الكويرية وعدم الامتثال الجندري. يتضح هذا الخلط في العناوين الرئيسية المثيرة، مثل تلك التي تتحدث عن اعتقالاتٍ في «حفلات زفافٍ مثلية» أو «حفلاتٍ مثلية» في جميع أنحاء المنطقة. قد تنشأ مثل هذه الحوادث من مناسبات زفافٍ خاصةٍ فعلية يشارك فيها أفراد كويريون/ات، يتجلى ذلك في اعتقال أفرادٍ كويريين/ات وعابرين/اتٍ جندريًا في المملكة العربية السعودية في عام ٢٠١٨، أو من عملياتٍ مُستهدِفةٍ تَستهدِف الحياة الليلية الكويرية، كما يتضح من مداهمة الشرطة اللبنانية على Ghost، وهو ملهىً ليلي كويري في بيروت في عام ٢٠١٣.

تؤدي إثارة الغضب على الصعيد الوطني أو الإقليمي إلى تفاقم العداء العام تجاه الأفراد ومجتمعات العابرين/ات جندريًا. يؤدي الكشف عن الخصوصية المحدودة الممنوحة للمجتمعات الكويرية إلى تفاقم الظروف الصعبة بالفعل في ظل التدقيق العام. على سبيل المثال، عندما يواجه فرد عابر/ة جندريًا تحدياتٍ في الحصول على عملٍ أو سكنٍ بسبب التناقضات بين وثائق الهوية والتعبير الجندري، فإنه/ـا يُ/تُخاطِر أيضًا بمزيدٍ من الخطر من سلطات إنفاذ القانون والمدنيين/ات.

# ب. الاعتراف القانوني بالجندر

يُؤثِّر الغياب التام لإجراءٍ قانوني للاعتراف بالجندر يُمَكِّن الأفراد العابرين/ات جندريًا من تغيير خانة الجنس في وثائق الهوية بشكلٍ كبيرٍ على مجتمع العابرين/ات جندريًا في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. إن عدم الاعتراف القانوني بوجود أفرادٍ عابرين/ات جندريًا يعيق قدرتهم/ن على تأمين الاحتياجات الأساسية مثل التوظيف، السكن، والعلاج الطبي.

لم يضع أي بلدٍ في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا أطرًا قانونيةً تعالج الاعتراف بالجندر للأفراد العابرين/ات جندريًا، بشكلٍ إيجابي أو سلبي. ونظرًا لعدم وجود إجراءٍ رسمي، يسعى العديد من الأفراد إلى الاعتراف القانوني بالجندر من خلال الوسائل الفعلية. على سبيل المثال، في بعض البلدان داخل منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، يُمكِن للمواطنين/ات التقدم بطلبٍ لتعديل معلوماتهم/ن الشخصية من خلال إدارات الأحوال المدنية الخاصة بهم/ن. وبالتالي، يستخدم العديد من الأفراد العابرين/ات جندريًا هذه الآلية للتقدُّم بطلبٍ لتغيير خانة الجنس، على الرغم من أن هذه التطبيقات خارج الوظيفة المقصودة للآلية. عندما يتم رفض هذه القضايا، يمكن للأفراد تقديم دعوى قضائية. في بلدانٍ أخرى، لا يُسمَح بإجراء تغييراتٍ على السجلات المدنية دون أمرٍ قضائي، مما يدفع المواطنين/ات العابرين/ات جندريًا في مناطق محددةٍ من منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا إلى التواصل مباشرةً مع السلطة القضائية. ومع ذلك، يثبت أن هذا الإجراء غير ناجحٍ إلى حدٍ كبيرٍ بالنسبة للأفراد العابرين/ات جندريًا[٢٦].

تتعامل الدراسات الإسلامية مع الهويات الجندرية الموجودة خارج ثنائي التجانس الجندري والمغايرة الجنسية بطريقتَيْن رئيسيتَيْن. أولًا، قد يتم التسامح مع الأفراد الذين يُمثِّلون/ن استثناءاتٍ بيولوجيةً للثنائي، مثل الأفراد بَيْنيِّي/ات الجنس، مع هوياتهم/ن، بشرط أن يقوموا/ن بالعبور الطبي للامتثال للثنائي الجندري. وَضَع الفقهاء أيضًا معايير لتصنيف الأفراد بَيْنيِّي/ات الجنس على أنهم/ن ذكور أو إناث بيولوجيًا. على العكس من ذلك، غالبا ما يُعتبَر الأفراد الذين يُشكِّلون/ن استثناءاتٍ اجتماعيةً للثنائي، مثل الأفراد العابرين/ات جندريًا، مُخطِئين/ات، مع توصياتٍ لتقديم المشورة للعودة إلى هويةٍ متوافقةٍ مع الثنائية. وبالتالي، تُميِّز الفتاوى الإسلامية بين الأفراد بَيْنيِّي/ات الجنس والعابرين/ات جندريًا، مؤكدةً أن تغيير خلق الله ممنوع إلا في حالات الضرورة البيولوجية أو الطبية. غالبًا ما تَتَصوَّر المناقشات القانونية والسياسية في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا الأفراد بَيْنيِّي/ات الجنس على أنهم/ن مرضىً بيولوجيًا أو لديهم/ن تشوهاتٍ ولادية، مما يسمح لهم/ن بالعبور طبيًا واجتماعيًا، ومع ذلك فإنهم/ن يواجهون/ن العديد من التحديات والعمليات الطويلة[٢٧].

على الرغم من أن الفتاوى قد تُظهِر درجةً معينةً من القبول تجاه الأفراد بَيْنيِّي/ات الجنس، إلا أن الأطر القانونية داخل المنطقة لا تزال غير مُجهزةٍ بشكلٍ كافٍ لتسهيل التعديلات الضرورية على الوثائق لهؤلاء الأفراد. تم تصميم الهيكل الإجرائي عن قصدٍ ليكون مُقيِّدًا، مما يؤدي بشكلٍ فعالٍ إلى تهميش الأفراد العابرين/ات جندريًا من الوصول إلى الموارد المُكافِئة. حتى عندما يتم منح الأفراد بَيْنيِّي/ات الجنس الإذن بتعديل

٢٦ نورالله، نورا. ٢٠٢٤. «سلسلة أرشيف الترانس في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: فهم الفقه الحديث حول بينيي/ات الجنس والعابرين/ات جندريًا في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا».

٢٧ نورالله، نورا. ٢٠٢٤. «الاعتراف القانوني بالعابرين/ات جندريًا في شمال إفريقيا: بين مطرقة الشريعة وسندان القضاء.» القانون العربي الفصلي ١ (aop): ١-٤٥.

وثائقهم/ن، يُطلب منهم/ن تقديم أدلةٍ على بَيْنِيَّتِهم/ن الجنسية والخضوع لتقييماتٍ مُكثَّفةٍ من قبل السلطات القضائية. علاوةً على ذلك، غالبًا ما تكون العملية طويلة، مكلفة، ومرهقةً نفسيًا للأفراد بَيْنيِّي/ات الجنس الذين لا تتوافق وثائقهم/ن مع هويتهم/ن الجندرية. وهناك دولتان فقط في المنطقة قد وضعا أحكامًا تسمح للأفراد بَيْنيِّي/ات الجنس بتعديل وثائقهم/ن دون تَحَمُّل إجراءاتٍ قضائيةٍ مُطوَّلة: المادة ٣٩ من قانون الأحوال المدنية في المملكة العربية السعودية، والمادة ٢٨ من قانون الأحوال المدنية في المغرب[٢٨].

على الرغم من عدم وجود فتاوى مُحددةٍ تتعلق بالأفراد العابرين/ات جندريًا صادرةٍ عن السلطات الدينية في كل بلدٍ في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، فإن معظم الدول التي تلتزم بالإسلام السني تلتزم عمومًا بفتاوى السلطات السنية، مثل الأزهر في مصر[٢٩]. يحافظ مجلس الفقه الإسلامي في المملكة العربية السعودية، إلى جانب الدول التي تلتزم بالإسلام الشيعي، مثل تلك التي تتبع أحكام السيد السيستاني أو الخميني، على إجماعٍ بشأن منع الأفراد العابرين/ات جندريًا من الحصول على الرعاية الصحية المُؤكِّدة للجندر ورفض هوية العابرين/ات جندريًا. علاوةً على ذلك، تُقيِّد هذه السلطات الدينية جراحات إعادة تحديد الجنس حصريًا للأفراد بَيْنيِّي/ات الجنس[٣٠].

في عام ٢٠٢٤، نفذت السلطات المصرية توجيهًا جديدًا يهدف إلى سد الثغرة التي استغلها العابرون/ات جندريًا سابقا للحصول على اعترافٍ قانونيٍ بالجندر. يعكس هذا الإجراء التزام السلطات بالمبادئ الإسلامية فيما يتعلق بالأفراد العابرين/ات جندريًا وبَيْنيِّي/ات الجنس. ينص التوجيه الجديد على أن جميع المتقدمين/ات الذين يسعون/ين للحصول على اعترافٍ قانونيٍ بالجندر يجب أن يخضعوا/ن لاختبار الكروموسوم للتأكد مما إذا كانوا/ن بَيْنيِّي/ات الجنس أم عابرين/ات جندريًا. إذا تم تحديد الفرد على أنه عابرٍ/ة جندريًا، رُفِضَ طلبه/ـا. على العكس من ذلك، إذا تم تحديده/ـا على أنه/ـا بَيْني/ـة الجنس ، فإن الطلب يمضي النظر فيه[٣١].

وبالتالي، فإن عملية الحصول على الاعتراف القانوني بالجندر من خلال الوسائل الفعلية غير عمليةٍ في الغالب، لا سيما في سياق السوابق القانونية والدينية السائدة التي تتحدى هويات العابرين/ات جندريًا. علاوةً على ذلك، فإن عدم وجود إطارٍ قانونيٍ شاملٍ يحكم إجراءات الاعتراف القانوني بالجندر، إلى جانب الاعتراف القانوني المحدود بهويات العابرين/ات جندريًا، يستلزم السلطات القضائية تقييم كل طلبٍ للاعتراف بالجندر بناءً على تفسيراتها الفردية للقانون. والجدير بالذكر أنه كانت هناك حالات ناجحة للاعتراف القانوني بالجندر من خلال هذا النهج في بعض الولايات القضائية، مثل لبنان. على سبيل المثال، تم منح رجلٍ عابرٍ جندريًا اعترافًا قانونيًا بالجندر وتعديلاتٍ على وثائق الهوية القانونية الخاصة به في عام ٢٠١٦. ومع ذلك، تظل هذه الحالات استثنائية. هذا النوع من النجاح، على الرغم من أنه جدير بالملاحظة، لا يزال شاذًا إلى حد كبير، حيث كشف تحليل إحصائي لـ ١٩ حكمًا قضائيًا يتعلق بالاعتراف القانوني بالجندر أن ٦٧ر٧٣٪ من القضايا تم رفضها بسبب تفسيرات الشريعة الإسلامية التي تمنع الأفراد العابرين/ات جندريًا من العبور[٣٢].

بالإضافة إلى ذلك، لا يزال فهم هوية العابرين/ات جندريًا والمجتمع مُقيَّدًا بِثُنائِيًا التجانس الجندري والمغايرة الجنسية. وبالتالي، فإن غالبية القوانين والسياسات التي تعالج قضايا العابرين/ات جندريًا لا تَعترِف بشكلٍ كافٍ بالهويات الجندرية غير الثنائية. يَفرِض هذا السهو ضغوطًا كبيرةً على العديد من الأفراد العابرين/ات جندريًا في المنطقة للامتثال للإطار الثنائي المحدود الحالي، وبالتالي تقييد قدرتهم/ن على التعبير عن هوياتهم/ن الجندرية الحقيقية. على الرغم من عدم وجود إطارٍ قانونيٍ شاملٍ يحكم الاعتراف القانوني بالجندر في جميع أنحاء منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، تتطلب جميع حالات الاعتراف القانوني بالجندر تقريبًا من الأفراد العابرين/ات جندريًا تقديم تشخيصٍ لاضطراب الهوية الجندرية، مصحوبًا بتوثيق خضوعهم/ن لجراحة تأكيد الجنس أو تغيير الجنس. يستمر هذا الشرط على الرغم من حقيقة أن غالبية قضايا الاعتراف القانوني بالجندر يتم رفضها في نهاية المطاف، مما يشير إلى أن النظام يُعاقِب عمدًا الأفراد العابرين/ات جندريًا من خلال إلزام العبور الطبي والاجتماعي، مع إحالتهم/ن في نفس الوقت إلى حالةٍ من النسيان القانوني بسبب التوثيق غير الصحيح. هذا الظرف يجعلهم/ن عرضةً للتمييز في السكن، التعليم، التوظيف، والرعاية الصحية، ويُزيد من تعرضهم/ن لاستهداف الشرطة.

---

٢٨ نورالله، نورا. ٢٠٢٣. «سياسات المحو: كيف أصبح الأشخاص بينيو/ات الجنس في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا غير مرئيين/ات». معهد التحرير لسياسات الشرق الأوسط.

٢٩ سكوفجارد بيترسن، جاكوب (١٩٩٥) «تغيير الجنس في القاهرة: الهوية الجندرية والشريعة الإسلامية»، مجلة المعهد الدولي، المجلد ٢، العدد ٣.

٣٠ تولينو، سيرينا. «العبور الجندري، العبور الجنسي، وجراحة إعادة تحديد الجنس في الفتاوى السُنية المعاصرة.» مجلة الدراسات العربية والإسلامية ١٧ (٢٠١٧): ٢٢٣-٢٤٦.

٣١ نورالله، نورا. ٢٠٢٤. «مصر تتحرك لسد ثغرةٍ تسمح للأفراد العابرين/ات جندريًا بالوصول إلى الاعتراف القانوني بالجندر.» معهد القاهرة ٥٢ للبحوث القانونية، ١٢ ديسمبر.

٣٢ نورالله، نورا. ٢٠٢٤. «سلسلة أرشيف الترانس في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: فهم التوجهات والممارسات القضائية بشأن الاعتراف القانوني بالجندر في السوابق القضائية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.»

# جـ. ضرورة العبور الطبي: دراسة سياسات الرعاية الصحية المُؤكِّدة للجندر

يعوق الوصول إلى الرعاية الصحية المُؤكِّدة للجندر في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بشكلٍ كبيرٍ التقاء التجريم الصريح، السياسات الطبية التقييدية، والحواجز الدينية والمجتمعية الراسخة. في السنوات الأخيرة، حظرت العديد من البلدان فعليًا الرعاية المؤكدة للجندر من خلال تعديل قوانين المسؤولية الطبية، وفرض عقوباتٍ صارمةٍ على الأطباء الذين يقومون/ن بعمليات تأكيد الجندر. وتشمل هذه العقوبات غراماتٍ كبيرة، السجن، و إلغاء التراخيص الطبية. تم سن هذا الإطار القانوني في دولٍ مثل الإمارات العربية المتحدة، عمان، والأردن، مما يُعزز بيئةً لا يمكن فيها الوصول الطبي الآمن. غالبًا ما يتم تبرير هذا العداء القانوني من خلال الروايات العلمية الزائفة، مثل «فخ الكروموسومات»، التي تؤكِّد أن كروموسومات الفرد غير قابلةٍ للتغيير، مما يجعل أي عبورٍ غير شرعي. تم إضفاء الطابع المؤسسي على هذا الخطاب في السياسة في مصر، المملكة العربية السعودية، الكويت، ودول الخليج الأخرى، صراحةً لحرمان الأفراد العابرين/ات جندريًا من الحصول على الرعاية اللازمة (انظر الشكل ٢)[٣٣].

*الشكل ٢: خريطة تصور الاتجاهات في حظر الرعاية الصحية المُؤكِّدة للجندر في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.*

ينبع العائق الأساسي أمام الرعاية من إطارٍ قانوني وديني يتأثر بشدةٍ بالفقه الإسلامي المعاصر، والذي يُحدِّد تمييزًا صارخًا بين مفهومَيْن: «تصحيح الجنس» للأفراد بَيْنيِّي/ات الجنس و«تغيير الجنس» للأفراد العابرين/ات جندريًا. هذا التمييز أساسي لجميع سياسات الدولة تقريبًا فيما يتعلق بالرعاية المؤكدة للجندر في المنطقة. وفقًا للسلطات الدينية المُؤثِّرة مثل الأزهر في مصر ومجلس الفقه الإسلامي، التي يُشَار إلى فتاويها في جميع أنحاء المنطقة، تُصنَّف صفات بَيْنيِّي/ات الجنس على أنها «مرض بيولوجي» أو عيب خلقي. وبالتالي، فإن التدخلات الطبية التي تهدف إلى «تصحيح» الجسم ليتوافق مع جنس الذكورة أو الأنوثة تُعتبَر أشكالًا مسموحًا بها، بل وضروريةً من العلاج. يتم تأطير هذا على أنه استعادة الفرد إلى وضعه «الطبيعي» داخل ثنائي الجنس[٣٤].

في المقابل، تُوصَف هوية العابرين/ات جندريًا بأنها «مرض نفسي» أو اضطراب. من هذا المنظور، فإن «العلاج» المناسب ليس العبور الطبي، بل العلاج النفسي المُصمَّم لمواءمة الهوية الجندرية للفرد مع جنسه/ـا المُحدَّد له/ـا عند الولادة. على هذا النحو، تُصنَّف الرعاية الصحية المُؤكِّدة

٣٣ نورالله، نورا. ٢٠٢٢. «الشرق الأوسط لديه مشكلة مشاريع قوانين مُناهِضة للعابرين/ات جندريًا». العربي الجديد.

٣٤ تولينو، سيرينا. «العبور الجندري، العبور الجنسي، وجراحة إعادة تحديد الجنس في الفتاوى السُنية المعاصرة.» مجلة الدراسات العربية والإسلامية ١٧ (٢٠١٧): ٢٢٣-٢٤٦.

للجندر للأفراد العابرين/ات جندريًا على أنها «تغيير للجنس» محظور - تغيير غير طبيعي لـ «خلق الله» - وبالتالي تُعتبَر خاطئةً بموجب الشريعة الإسلامية. تم تدوين هذا التمييز في سياسة نقابة الأطباء في مصر ويتردد صداه في الأطُر القانونية للعديد من دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا الأخرى. تخلق المحظورات القانونية والدينية بيئةً يكون فيها الوصول إلى الرعاية الصحية الآمنة محفوفًا بالتحديات. في البلدان التي لا تفرض حظرًا صريحًا، يؤدي الفراغ التشريعي إلى غياب برامج رسميةٍ أو مساراتٍ واضحةٍ للرعاية. يُجبِر هذا الوضع الأفراد العابرين/ات جندريًا على التنقل في نظامٍ يتوقف فيه الوصول على تقدير السلطات الطبية والقضائية الفردية، والتي غالبًا ما تكون معادية[٣٥].

حتى عندما يكون طلب الرعاية الصحية خيارًا، فإن الوصم وعدم كفاية التدريب بين المهنيين/ات الطبيين/ات غالبًا ما يؤديان إلى سوء المعاملة، المضايقة، والحرمان من الخدمات. نتيجةً لذلك، يلجأ العديد من الأفراد إلى سوقٍ سريةٍ خطيرةٍ ومكلفةٍ للهرمونات والإجراءات الجراحية. غالبًا ما يتم تنفيذ هذه التدخلات غير المُنظَّمة في مرافق غير مُرَخَّصةٍ من قبل ممارسين/ات غير مُدرَّبين/اتٍ تدريبًا كافيًا، مما يؤدي إلى مضاعفاتٍ صحيةٍ خطيرةٍ وحتى وفيات. تُوضِّح حالة عز الدين، وهو رجل مصري عابر جنسيًا يبلغ من العمر ٢٦ عاما توفي بسبب نزيفٍ بعد خروجه قبل الأوان من عيادةٍ غير مُرخَّصة في عام ٢٠٢١، المخاطر الكبيرة المرتبطة بهذه الظاهرة[٣٦]. وبالمثل، عانت امرأة عابرة جندريًا من عدوى في الساق بعد خضوعها بشكلٍ ذاتي للعلاج تبديل الهرمونات (HRT) ورفضت دخول المستشفى بسبب التناقض بين هويتها وتعبيرها الجندري. ولم يتم تأمين دخولها في نهاية المطاف إلا بعد أن لجأ أحد أفراد أسرتها إلى الرشوة. بالإضافة إلى ذلك، تُساهِم الأزمات الاقتصادية في بلدان مثل لبنان في تقلب أسعار علاج تبديل الهرمونات، مما يُؤدي إلى الاحتكار ونقص التنظيم[٣٧]. ارتفعت أسعار جرعةٍ واحدةٍ من علاج تبديل الهرمونات من حوالي ٢ دولار إلى ١٠٠ دولار لثلاث جرعات[٣٨].

هذا الظرف الرهيب يُولِّد موقفًا بين المطرقة والسندان مدمرًا. كما هو مُفصَّل في القسم الخاص بالاعتراف القانوني بالجندر، فإن العديد من الأنظمة القضائية تفرض على المُتقدِّمين/ات أن يكونوا/ن قد خضعوا/ن لعمليةٍ جراحيةٍ لتأكيد الجنس للنظر في تغيير وثائقهم/ن القانونية. من خلال تجريم وتقييد الإجراءات الطبية التي تتطلبها كشرطٍ أساسي، تخلق الدول حاجزًا لا يمكن التغلب عليه، وبالتالي محاصرة الأفراد العابرين/ات جندريًا في دائرةٍ من الضعف القانوني والجسدي.

# د. الخلفية الاجتماعية

في بلدان منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، يتم تصور الجندر في الغالب في إطارٍ ثنائي من «الرجل» و«المرأة»، مع الأدوار التي ترتبط ارتباطًا مباشرًا بـ «الذكر» و«الأنثى» كما هو مُحدَّد عند الولادة. ضمن هذا البناء، يتميز الجندر بأنه «السمات الثقافية والاجتماعية المنسوبة إلى الرجال والنساء بناءً على الاختلافات البيولوجية المُتصوَّرة.[٣٩]» ولا تسمح أي من بلدان المنطقة بتحديد الهوية الذاتي أو تُوفِّر خيار وضع علامةٍ محايدةٍ في خانة الجنس. علاوةً على ذلك، يفرض العديد منها قيودًا صريحةً على الإطار الزمني الذي يجب أن يتم خلاله ملء شهادات الميلاد، وتُقاس بالأيام التالية لولادة الطفل، دون السماح باستثناءاتٍ أو تسجيل خاناتٍ فارغةٍ للجنس، حتى بالنسبة للأفراد بَيْنِيِّي/ات الجنس. يُجبِر هذا الوضع الأفراد العابرين/ات جندريًا على الاعتراف بهم/ن قانونًا على أنهم/ن إما ذكر أو أنثى وفقًا لما هو مُحدَّد عند الولادة، مما يحول دون وجود مساحةٍ مُحايِدةٍ لاستكشاف الهوية الجندرية والتعبير عنها. وعلى العكس من ذلك، كثيرًا ما يُعاقَب على التعبيرات غير المُطابِقة لمجرد ظهورها، قانونيًا واجتماعيًا. ومن الأمثلة التوضيحية لفنانٍ/ـةٍ مغربي/ـةٍ صغيرٍ/ةٍ غير ثنائي/ـةٍ واجه/ـت وابلًا من التهديدات العنيفة بسبب تعبيره/ـا الجندري، بعد مشاركته/ـا في بودكاست على الإنترنت. بعد محاولة تقديم شكوى إلى مركز الشرطة المحلي، حاولوا بدلًا من ذلك القبض عليه/ـا بذرائع كاذبةٍ وقضى/ـت بعد ذلك أربعة أشهر بالسجن. هذا الاضطهاد، الذي يمتد عبر الأبعاد الاجتماعية والقانونية، يضغط على الأفراد العابرين/ات جندريًا للامتثال لجانبٍ واحدٍ من ثنائي الجندر - غالبًا ما يستند إلى التعبير الذي سيكون أكثر أمانًا لهم/ن - أو أن يصبحوا/ن غير مرئيين/اتٍ في المجال العام. هذا التهميش يجبرهم/ن على الهشاشة الاقتصادية ويحرمهم/ن من الوصول إلى حقوقهم/ن الأساسية[٤٠].

---

٣٥ نورالله، نورا. ٢٠٢٤. «ممنوع الوصول: دراسة نوعية حول السياسة الصحية للعابرين/ات جندريًا في مصر.» العلوم الاجتماعية والطب ٣٤٨: ١١٦٨٦٧.

٣٦ المرجع نفسه

٣٧ نورالله، نورا (٢٠٢٢). «منطقة صعبة بالنسبة للأشخاص العابرين/ات جندريًا في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. عن مصر، لبنان، وتونس ضمان الوصول إلى الاعتراف القانوني بالجندر.» هيومن رايتس ووتش. ٨ أبريل ٢٠٢٢.

٣٨ المرجع نفسه.

٣٩ جانين باكستر وهايدي هوفمان، «الجندر،» علم الاجتماع، ٢٨ أكتوبر ٢٠١١

٤٠ ستيفاني فرح، يوسف رزق، ومادونا عازار، «صحة العابرين/ات جندريًا في منطقة الشرق الأوسط: ما الذي نعرفه حتى الآن؟ مراجعة أدبيات،» صحة العابرين/ات جندريًا، ٤ مايو ٢٠٢٣

في عام ٢٠١٦، أجرت الرابطة الدولية للمثليات والمثليين (ILGA) استطلاعًا طَرَح سؤالَيْن مختلفَيْن: «إذا كانت طفلة ترتدي ملابس صبيٍ وتُعَبِّر عن نفسها كصبيٍ بشكلٍ مستمر، فهل تجد/ين ذلك مقبولًا؟» و«إذا كان صبي يرتدي ملابس فتاةٍ ويُعَبِّر عن نفسه كفتاةٍ بشكلٍ مستمر، فهل تجد/ين ذلك مقبولًا؟» شمل هذا الاستطلاع العالمي ردودًا من سبعة بلدانٍ في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا[٤١]. على الرغم من أن النتائج قد تكون موضع نقاش - نظرًا لأن الأسئلة لا تنص صراحةً على أن الطفل المعني عابرًا/ةً جندريًا - أشارت الغالبية العظمى إلى أنها لن تتسامح مع ارتداء الملابس والتعبير عن الجندر الآخر (انظر الشكلَيْن ٣ و٤).

## قبول صبيٍ يُعبِّر عن نفسه كفتاة (العبور من ذكرٍ لأنثى)

*الشكل ٣: النسبة المئوية للمستجيبين/ات الذين أجابوا/ن بـ «نعم» على السؤال، «إذا كانت طفلة ترتدي ملابس صبيٍ وتُعَبِّر عن نفسها كصبيٍ بشكلٍ مستمر، فهل تجد/ين ذلك مقبولًا؟»*

## قبول فتاةٍ تُعبِّر عن نفسها كصبي (العبور من أنثى لذكر)

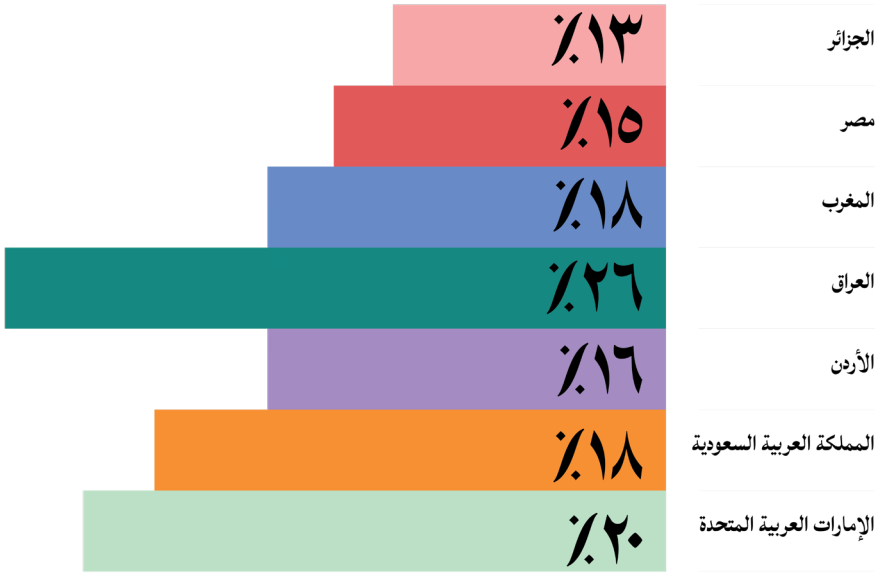


*الشكل ٤: النسبة المئوية للمستجيبين/ات الذين أجابوا/ن بـ «نعم» على السؤال، «إذا كان صبي يرتدي ملابس فتاةٍ ويُعَبِّر عن نفسه كفتاةٍ بشكلٍ مستمر، فهل تجد/ين ذلك مقبولًا؟»*

٤١ كارول، أنجوس، وجورج روبوثام. ٢٠١٦. الشخصي والسياسي: المواقف تجاه أفراد مجتمع الميم عين حول العالم. جنيف: ILGA.

في حين أن هذه النسب المئوية، على الرغم من كونها منخفضة، ترسم صورةً للقبول المُتزايد، فإن الحقائق على أرض الواقع، كما تمت مناقشتها حتى الآن وسيتم فحصها بشكلٍ أكبر، تختلف بشكلٍ ملحوظ، حيث أن معظم الأفراد العابرين/ات جندريًا لا يرون/ين أي قبول. نظرًا لخطر الاعتقال والملاحقة القانونية المتفشي الذي يواجهه الأفراد العابرون/ات جندريًا، من الضروري فهم المناخ الاجتماعي والسياسي الذي يضطرون/ن إلى التكيف معه. هذا الفهم أمر بالغ الأهمية لوضع التحديات التي يواجهونها في سياقها وتحديد الاستجابات القابلة للتنفيذ. في هذا القسم، سنسعى إلى تنمية فهمٍ شاملٍ للعوامل التي تُساهِم في ترسيخ تشريعات رهاب العبور الجندري في السياق الاجتماعي للمنطقة. سنقوم بتحليل المظاهر المختلفة لهذه القوانين والمواقف المجتمعية تجاه الأفراد العابرين/ات جندريًا وقدرتهم/ن على تحقيق الاندماج الاجتماعي. علاوةً على ذلك، سوف نستكشف التحديات المُحدَّدة المرتبطة بالوصول إلى الرعاية الصحية المُؤكِّدة للجندر والخدمات ذات الصلة.

## ١. المواقف الاجتماعية والدينية التي تعوق التغيير

إن التحولات التشريعية التي تُؤثِّر على الأفراد العابرين/ات جندريًا في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا مُقيدة في الغالب بالتفسيرات الدينية والأعراف الثقافية. تلعب الفتاوى الصادرة عن مؤسساتٍ إسلاميةٍ بارزة، مثل الأزهر ومجلس الفقه الإسلامي، دورًا كبيرًا في تشكيل الأطر القانونية والمواقف المجتمعية تجاه الجندر والجنسانية، مع الاستشهاد بهذه الفتاوى الدينية بشكلٍ متكررٍ كأساسٍ للتشريع في الخطاب القانوني في المنطقة. تتماشى هذه الفتاوى بشكلٍ عامٍ مع التفسيرات المُحافِظة للشريعة الإسلامية، حيث تُصنَّف هويات العابرين/ات جندريًا على أنها انتهاكات للمبادئ الدينية، وبالتالي تضفي الشرعية على الوصم المجتمعي والتمييز ضد الأفراد العابرين/ات جندريًا. والجدير بالذكر أن هاتَيْن المؤسستَيْن الرئيسيتَيْن للفقه السني في المنطقة قد أصدرتا فتاوى تتبنى موقفًا غير مواتٍ تجاه هويات العابرين/ات جندريًا، معتبرةً أن العبور الجندري خطيئة[٤٢]. وقد شجع هذا الموقف الموثوق العلماء المسلمين المحليين على إصدار فتاوى خاصة بهم ضد هويات العابرين/ات جندريًا؛ على سبيل المثال، أكد المفتي المغربي أن مفهوم الهوية الجندرية يُشكِّل «تهديدًا للقيم المغربية، تشويهًا لمؤسسة الأسرة، وتدخلًا غير مُبرَّر في النظام الطبيعي الذي أنشأته إرادة الله.[٤٣]» تستشهد المحاكم المدعوة للحكم في قضايا الاعتراف القانوني بالجندر إلى هذه الفتاوى، سواء بالاعتماد عليها كمبررٍ لرفضها[٤٤] أو تجاهلها بناءً على تفسيراتٍ مختلفةٍ للنص الديني، أي الرأي القائل بأن «الضرورات تغبط المحظورات[٤٥]»، أي أنه حتى لو حكمت المحكمة لصالح الاعتراف القانوني بالجندر، فإن هذا الحكم يُعتبَر استثناءً للحاجة القصوى، وليس كاعترافٍ بالعبور القانوني كعمليةٍ شرعيةٍ وطبيعيةٍ للأشخاص العابرين/ات جندريًا.

علاوةً على ذلك، فإن المعايير الجندرية والعائلية، المُقنَّنة في الأطر القانونية مثل قوانين الميراث وقوانين الأسرة، تُزيد من ترسيخ هياكل الثنائية الجندرية وتُعزِّز الهياكل الأبوية داخل المجتمع. على سبيل المثال، غالبًا ما تُفضِّل قوانين الميراث الوَرَثَة الذكور على الوَرَثَة الإناث، مما يُديم التفاوتات القائمة على الجندر ويُعزِّز الأدوار الجندرية التقليدية. يُؤكِّد علماء القانون أن القضايا المُحيطة بحصص الميراث تتفاقم بسبب تعقيدات الاعتراف القانوني بالجندر وتحديد الهوية الذاتي، مما يُثير التساؤل عما إذا كان الميراث يتحدد من خلال جنس الفرد المُحدَّد ذاتيًا أو من خلال ما يُسمَّى بالجندر «الطبيعي» المُحدَّد عند الولادة[٤٦]. غالبًا ما يُعزِّز قانون الأسرة المعايير الجندرية الصارمة ويفشل في توفير الحماية للأفراد العابرين/ات جندريًا، مما يعكس ويُفاقِم المواقف الثقافية الراسخة تجاه ديناميكيات الجندر والأسرة. غالبًا ما يواجه الأفراد العابرون/ات جندريًا الحرمان من حقوقهم/ن في الزواج وتأسيس الأُسَر، حيث يحث علماء القانون المسؤولين على توخي الحذر ضد إقامة حفلات الزفاف التي تشمل حفلات العابرين/ات جندريًا والدعوة إلى أخذ الأطفال من حضانة الوالدِين/ات العابرين/ات جندريًا الذين يُعلِنون/ن عن هويتهم/ن بعد الزواج والولادة. يُسلِّط هذا السياق الضوء على الرفض الاجتماعي، المعارضة الدينية لهويات العابرين/ات جندريًا، وإحجام السلطات التشريعية عن تحدي هذه التصورات، وكلها تُساهِم في العزلة الاجتماعية للأفراد العابرين/ات جندريًا. وبالتالي، يتم استبعادهم/ن فعليًا من المشاركة في الحياة الاجتماعية ومن الاعتراف بهم/ن كأطرافٍ شرعيةٍ في العقود الاجتماعية مثل الزواج، الأبوة، والميراث. غالبًا ما يُنظَر إلى أي تعديلاتٍ مقترحةٍ على الوضع الراهن تشمل الأفراد العابرين/ات جندريًا على أنها تهديدات للقيم التقليدية الراسخة والنظام الاجتماعي[٤٧].

## ٢. التأثير على الحياة اليومية للأشخاص العابرين/ات جندريًا

بالإضافة إلى الضرر الجسدي الذي تم الخَوْض فيه سابقًا والذي يواجهه الأفراد العابرون/ات جندريًا أثناء الاحتجاز، فإن الآثار المُركَّبة لمضايقات الشرطة، سوء المعاملة، والوصم والتمييز المُجتمَعيَّيْن تؤدي إلى تفاقم الضيق العاطفي الذي يعاني منه العابرون/ات جندريًا في حياتهم/ن

---

٤٢ محمد فيجل، «أحكام التحويل الجنسي في الفقه والتشريع والاجتهاد القضائي.» (بحث، ٢٠١٨).

٤٣ «أرشيف الترانس للشرق الأوسط وشمال أفريقيا: معهد القاهرة ٥٢ للبحوث القانونية»، معهد القاهرة ٥٢ للبحوث القانونية، ٢ مايو ٢٠٢٤.

٤٤ محمد فيجل، «أحكام التحويل الجنسي في الفقه والتشريع والاجتهاد القضائي.» (بحث، ٢٠١٨).

٤٥ المرجع نفسه

٤٦ المرجع نفسه

٤٧ المرجع نفسه

اليومية[٤٨].

تتقاطع هذه التحديات بشكلٍ كبيرٍ مع الحق في الوصول إلى العدالة، وهو حق غالبًا ما يكون بعيد المنال للأفراد العابرين/ات جندريًا. غالبًا ما يُنفِّر الخوف السائد من الاضطهاد والتمييز الأشخاص العابرين/ات جندريًا عن اللجوء إلى المحاكمة، حتى في الحالات التي لا تكون فيها هويتهم/ن الجندرية هي القضية المركزية. وتؤدي هذه الديناميكية إلى إدامة دورةٍ من الإفلات من العقاب لمرتكبي/ات العنف والتمييز ضد الأفراد العابرين/ات جندريًا، مما يؤدي إلى تفاقم ضعفهم/ن وحرمانهم/ن من الحصول على الحماية القانونية الأساسية. كشفت دراسة أجرتها مجموعة توحيدة بن شيخ في عام ٢٠٢٣، والتي فحصت مواقف صغار أفراد الميم عين في تونس، أن غالبية المستجيبين/ات العابرين/ات جندريًا قد تعرضوا/ن لأشكالٍ متعددةٍ من العنف في العام السابق، حيث حدد أكثر من نصفهم/ن الخوف من الاضطهاد كعائقٍ كبيرٍ أمام إعمال حقوقهم/ن[٤٩].

بالإضافة إلى ذلك، هناك نقص كبير في الرعاية الصحية النفسية والجسدية المُتخصِّصة، بما في ذلك الخدمات المؤكدة للجندر، مما يؤدي إلى تفاقم التحديات التي يواجهها الأفراد العابرون/ات جندريًا في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. تُعيق السياسات التمييزية والمواقف المجتمعية الأفراد العابرين/ات جندريًا من الوصول إلى خدمات الرعاية الصحية الأساسية، مما يؤدي إلى اضطراب الهوية الجندرية غير المُعالَج، اضطرابات الصحة النفسية مثل الاكتئاب والهلع، وزيادة التعرض للمخاطر الصحية. في الواقع، يُمكن أن يُشكل الإفصاح عن الهوية لأخصائي/ات الرعاية الصحية خطرًا على العابرين/ات جندريًا بسبب انتشار ما يُسمَّى بالعلاج التحويلي في المنطقة[٥٠]، وهي ممارسة «تمييزية بطبيعتها، تشمل معاملةً قاسية، لاإنسانية، ومهينة، واعتمادًا على الشدة أو الألم والمعاناة الجسدية أو النفسية التي تلحق بالضحية، قد تصل إلى مستوى التعذيب.» وفقًا لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان[٥١].

تساهم التشريعات المُناهِضة للعابرين/ات جندريًا والمواقف المجتمعية بشكلٍ كبيرٍ في الضيق النفسي، العزلة الاجتماعية، وحرمان الأفراد العابرين/ات جندريًا من حقوقهم/ن، وبالتالي تقييد وصولهم/ن إلى فرص التعليم، التوظيف، والمشاركة المجتمعية. يخلق التمييز داخل البيئات التعليمية وبيئات العمل، جنبًا إلى جنبٍ مع التحيزات المجتمعية السائدة، حواجز هائلةً أمام الاستقرار الاقتصادي والاندماج الاجتماعي للأفراد العابرين/ات جندريًا، مما يؤدي إلى تفاقم تهميشهم/ن وضعفهم/ن. هدفت دراسة ديموغرافية أُجريت في تونس إلى فحص التقسيم الطبقي لمختلف المجموعات داخل مجتمع الميم عين. كشفت النتائج أنه في حين تم تمثيل الأفراد المتجانسين/ات جندريًا عبر نطاقٍ متنوعٍ من فئات الدخل، أفاد ١٠٠٪ من المستجيبين/ات العابرين/ات جندريًا بدخلٍ شهريٍ مستقرٍ أقل من ١٠٠ دينار (حوالي ٣٠ دولارًا أمريكيًا)، في تناقضٍ صارخٍ مع ١٣٪ فقط من المستجيبين/ات المتجانسين/ات جندريًا. علاوةً على ذلك، أشارت الدراسة إلى أن الأفراد العابرين/ات جندريًا - وخاصةً النساء العابرات جندريًا – شهدوا/ن فرصًا أقل بكثيرٍ للتعليم العالي، خاصة بين أولئك الذين أبلغوا/ن عن الإفصاح عن هويتهم/ن خلال سنوات دراستهم/ن والذين كانوا يعتمدون/ن اقتصاديًا على والديهم/ن للحصول على الدعم التعليمي. بعد عبورها، طُرِدت سالي من كلية الطب الأزهرية، التي بدأت معركةً قانونيةً استمرت ١٨ عامًا في سعيها للحصول على حقها في مواصلة تعليمها. لم يتم الاعتراف رسميًا بحقها في هذا الحق إلا بعد تصعيد قضيتها إلى المحكمة الإدارية العليا[٥٢].

علاوةً على ذلك، فإن ظهور «قتل العابرين/ات»، وهو مصطلح يُشير إلى القتل المنهجي للأفراد على أساس هويتهم/ن الجندرية، يُشكِّل مصدر قلقٍ مُلِحٍ داخل المجتمع المعاصر. ومن المُتوقَّع أن يستمر هذا العنف في مساره التصاعدي، الذي يتفاقم بسبب انتشار خطاب الكراهية وانتشار التشريعات المُناهِضة للعابرين/ات جندريًا في جميع أنحاء المنطقة. تؤدي مثل هذه البيئة المُعادِية إلى نتائج مميتة، والتي تُصنَّف إلى أنواع مختلفة. تنشأ الوفيات من سوء الممارسة الطبية والعلاج التحويلي القسري. على سبيل المثال، توفي عز، وهو رجل عابر جندريًا يبلغ من العمر ٢٦ عامًا، في القاهرة في عام ٢٠٢١ نتيجة إهمالٍ طبيٍ بعد أن سعى للحصول على العلاج في منشأةٍ جراحيةٍ تحت الأرض. في عام ٢٠٢٣، توفيت إيدان نايت، وهي امرأة سعودية عابرة تبلغ من العمر ٢٣ عامًا، منتحرةً بعد العلاج التحويلي الشديد الذي فرضته عائلتها. تُمثِّل جرائم الشرف مظهرًا مهمًا آخر من مظاهر العنف. في عام ٢٠٢٢، قُتلت دوسكي آزاد، وهي امرأة كردية عراقية عابرة، على يد شقيقها، الذي لم يُحاسَب بعد على هذه الجريمة. وبالمثل، قُتِل هاجر العصمي، وهو كويتي عابر، على يد شقيقه في عام ٢٠١٩، وحصل على عقوبةٍ مخففةٍ بموجب قوانين القتل

٤٨ Budge، ستيفاني ل.، صبرا ل. كاتز وايز، وإليوت أ. تيبي. ٢٠١٦. «العمليات العاطفية والتأقلم للعابرين/ات جندريًا: مراجعة بحثية». مجلة علم النفس الإرشادي ٦٣ (٤): ٤٣٩-٥٠.

٤٩ حافظ شاكر وهيديا بالحاج، دراسة استقصائية حول القيم المتعلقة بالجنسانية، الصحة الجنسية والتناسلية، والعلاقات بين صغار مجتمع الميم عين في تونس. (مجموعة توحيدة بن شيخ، ٢٠٢٣).

٥٠ بيشوب، إيمي. علاج ضار: الانتشار العالمي لما يسمى بالعلاج التحويلي. نيويورك، نيويورك: OutRight Action International، ٢٠١٩.

٥١ مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. ٢٠٢٠. «يقول خبير في الأمم المتحدة: يمكن أن يصل العلاج التحويلي إلى حد التعذيب ويجب حظره.» قصص المفوضية السامية لحقوق الإنسان، ١٣ يوليو ٢٠٢٠.

٥٢ «أرشيف الترانس للشرق الأوسط وشمال أفريقيا: معهد القاهرة ٥٢ للبحوث القانونية»، معهد القاهرة ٥٢ للبحوث القانونية، ٢ مايو ٢٠٢٤.

بتهمة الشرف. كما أن الدولة متورطة في مُرتكَب أعمال عنفٍ مميتة. في عام ٢٠٢٤، توفيت جوجو، وهي مُؤثِّرة عراقية عابرة، في ظروفٍ غامضةٍ أثناء احتجاز الحكومة لها في سجن للذكور. في نفس العام، قُتِلت امرأة سورية عابرة على يد السلطات في شمال غرب سوريا، ويُزعَم أنها كانت مؤامرةً مع عائلتها. وأخيرًا، تحدث جرائم القتل التي ترتكبها الجهات الفاعلة الاجتماعية مع إفلاتٍ من العقاب بشكلٍ يُنذِر بالخطر. في عام ٢٠٢٤، تعرضت سمسم، وهي مُدوِّنة عراقية عابرة، للطعن حتى الموت في مكانٍ عام، وفي عام ٢٠٢٣، قُتِلت نور ب. م.، وهي مؤثرة عراقية أخرى، بالرصاص. وفي كلتا الحالتَيْن، لا يزال المُعتدون طُلقاء. فيُستنتَج أنه في حين أن جهود التوثيق ضرورية للحفاظ على ذكرى الضحايا، فإن الطبيعة المُتفشِّية لهذا العنف تُعقِّد التتبع الشامل.

# الجزء الثاني: أصواتٍ من مجتمعات العابرين/ات جندرياً من خلال تحليل البيانات التشاركي

# أ. الديموغرافيات والخصائص الاجتماعية والاقتصادية

تم إجراء الاستطلاع بين أبريل ويونيو من عام ٢٠٢٤، وأسفر عن ١٠٢ استجابة من ١٤ دولة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا. والجدير بالذكر أن ٩ مشاركين/ات فقط كانوا/ن يقيمون/ن خارج بلدانهم/ن الأصلية، مع ٦ فقط يقيمون/ن خارج منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، مما يشير إلى أن ٩٤٪ من المستجيبين/ات كانوا/ن يعيشون/ن داخل المنطقة وقت إكمال الاستطلاع. جاء غالبية المستجيبين/ات من ثلاث دول: مصر، تونس، ولبنان، تليها الأردن والمغرب، مع أقليةٍ صغيرةٍ من سوريا، المملكة العربية السعودية، الكويت، البحرين، اليمن، الجزائر، العراق، والسودان. وكانت أغلبيةً كبيرة، تُشكِّل ٨٢٪ من المستطلعين/ات، تبلغ أعمارهم/ن ٣٠ عامًا أو أقل.

ترسم البيانات الديموغرافية صورةً لسكانٍ صغارٍ ومُستضعَفين/اتٍ بشكلٍ كبير. كان غالبية المُستجيبين/ات، بعدد ١٠٢، من صغار الراشدين/ات، مع ٦٥٪ يقعون/ن ضمن الفئة العمرية من ١٨ إلى ٢٦ عامًا. يُقيم ٩٤٪ في المناطق الحضرية، مما يُشير إلى أن تجارب العابرين/ات جندريًا التي تم التقاطها في هذا الاستطلاع تَعكِس في الغالب سياقًا حضريًا، حيث قد يكون إخفاء الهوية ودعم المجتمع مُتاحَيْن بسهولةٍ أكبر. من النتائج الجديرة بالملاحظة أن هذا المجتمع ينبثق إلى حدٍ كبيرٍ من الهياكل المجتمعية التقليدية، حيث نشأ ٦٨٪ من خلفيات الطبقة الوسطى و٧٧٪ من البيئات المحافظة. إن هذا الإطار السياقي ضروري، لأنه يعني أن معظم الأفراد يُعبِّرون/ن عن هوياتهم/ن داخل بيئاتٍ عائليةٍ واجتماعيةٍ ليست ليبراليةً أو مُتقبِّلةً بطبيعتها.

يُظهِر المجتمع تنوعًا كبيرًا في الهوية، مما يتحدى الثنائيات الصارِمة السائدة داخل الأطر القانونية والاجتماعية للمنطقة. في حين أن ٤١٪ يُعَرِّفن بأنهن نساء عابرات جندريًا و٣٢٪ على أنهم رجال عابرون جندريًا، فإن ٢٧٪ يُعَرِّفون/ن بأنهم/ن غير ثنائيين/ات أو مَرِنين/ات جندريًا. يمتد هذا التنوع إلى الميول الجنسية، حيث تُعرَّف أقلية فقط على أنها مغايِرة جنسيًا (٢٦٪)، في حين أن هويات شاملي/ات الميول الجنسية، الكويريين/ات، المثليين، المثليات، ومزدوجي/ات الميول الجنسية منتشرة بشكلٍ ملحوظ. يُوضِّح هذا مُجتمعًا مُعقدًا تُقاوِم هوياته سهولة التصنيف وصراعه المتكرر مع التوقعات الاجتماعية للمُغايَرة الجنسية.

في المقابلات ومناقشات مجموعات التركيز، شارك ٢٢ مشاركًا/ـةً من ثلاث دول: مصر، تونس، ولبنان، مع ١٠ من مصر، و٨ من لبنان، و٤ من تونس. تراوحت أعمار المشاركين/ات بين ٢٠ و٣٥ عامًا، بمتوسط عمر ٢٢ عامًا. يعيش جميع المشاركين/ات في بلدانهم/ن الأصلية ويُقيمون/ن في المناطق الحضرية، وجميعهم/ن يُعرِّفون/ن بأنهم/ن من الطبقة الوسطى. أفاد ٧٠٪ أنهم/ن يأتون/ين من خلفيةٍ محافظة.

# ب. كيف ينظر الأفراد العابرون/ات جندريًا إلى واقعهم/ن الاجتماعي والقانوني؟ التحدي المزدوج: تجريم الدولة والوصم المجتمعي

قبل تحليل البيانات المتعلقة بالتحديات والتوصيات الرئيسية التي حددتها مجتمعات العابرين/ات جندريًا في المنطقة، مما هو في غاية الأهمية التحقيق في كيفية إدراك هذه المجتمعات لواقعها الاجتماعي والقانوني. ترسم الأدبيات الحالية سيناريو رهيب للأفراد العابرين/ات جندريًا في هذه المنطقة، وتكشف عن تفاعلٍ مُعقدٍ للعوامل المُتقاطِعة التي تساهم في بيئةٍ مناهضةٍ للعابرين/ات جندريًا. تتميز هذه البيئة بغياب الاعتراف القانوني بالجندر والرعاية الصحية المُؤكِّدة للجندر، التمييز والعنف المُتفشِّيَيْن، والتجريم والاستهداف النشط للأفراد العابرين/ات جندريًا. عندما سُئِل المستجيبون/ات، «كيف تصف/ين وضع القانون أو السياسة في بلدك؟» يُظهِر تحليل التحديات أن مجتمع العابرين/ات جندريًا يخوض حربًا على جبهتَيْن: ضد الدولة وضد المجتمع.

أشارت أغلبية كبيرة من المستجيبين/ات (٥١٪) إلى أن بلادهم/ن تفتقر إلى تشريعاتٍ مُحدَّدةٍ تعالج قضايا العابرين/ات جندريًا، بينما تُطبِّق في

الوقت نفسه قوانين غامضةً تجرم الأفراد العابرين/ات جندريًا وتعيق وصولهم/ن إلى الحقوق. ويُؤكِّد هذا الوضع على التنفيذ الواسع النطاق للتجريم الفعلي على أرض الواقع من خلال قوانين «الآداب العامة» أو «الفجور»، مما يُولِّد بيئةً تتسم بعدم اليقين القانوني والتهديدات المستمرة للحقوق الفردية (انظر الشكل ٥).

## كيف تصف/ين وضع القانون والسياسة للأشخاص العابرين/ات جندريًا في بلدك؟

**يفتقر البلد إلى قوانين أو سياسات تنظم القضايا المتعلقة بالعابرين/ات. ومع ذلك، فإنه يفرض قوانين تجرم الأفراد العابرين/ات وتعيق الوصول إلى الاعتراف القانوني بالنوع الاجتماعي (الجندر) والرعاية الصحية المؤكدة للنوع الاجتماعي**

**٥١٪**

**يوجد في البلد بعض القوانين أو السياسات التي تنظم القضايا المتعلقة بالعابرين/ات. ومع ذلك، فهي ليست شاملة وتطبيقها تعسفي وغير متسق**

**٢١٪**

**لا توجد في البلد قوانين أو سياسات تنظم القضايا المتعلقة بالعابرين/ات. ومع ذلك، لا تطبق أي قوانين من شأنها تجريم العابرين/ات أو الحد من وصولهم/ن إلى الرعاية الصحية المؤكدة للنوع الاجتماعي (الجندر) والاعتراف القانوني بالنوع الاجتماعي**

**١٦٪**

**لست على دراية بالتشريعات أو السياسات التي تؤثر على العابرين/ات في بلدي**

**١٢٪**

*الشكل ٥: الردود على السؤال «كيف تصف/ين وضع القانون والسياسة للأشخاص العابرين/ات جندريًا في بلدك؟»*

من الواضح أن الأطر القانونية تختلف اختلافًا كبيرًا بين البلدان. كما تم استكشافه في ملفات تعريف البلدان المنشورة، تُجرِّم بعض الدول صراحةً هويات وتعبيرات العابرين/ات جندريًا بحكم القانون من خلال نصوصٍ قانونيةٍ واضحة، بينما تقوم دول أخرى بتنفيذ تجريمٍ مماثلٍ على الأمر الواقع من خلال تشريعاتٍ تهدف إلى تنظيم مجالاتٍ أخرى من السلوك الاجتماعي، السلوك عبر الإنترنت، أو غير ذلك. من بين ٢٢ مشاركًا/ـةً من البلدان التي تُجرِّم صراحةً هويات وتعبيرات العابرين/ات جندريًا، أفاد ٨ منهم/ن أن بلادهم/ن «ليس لديها قوانين أو سياسات تُنظِّم القضايا المتعلقة بالعابرين/ات جندريًا» و«لا تُطبَّق أي قوانين من شأنها تجريم الأفراد العابرين/ات جندريًا أو تقييد وصولهم/ن إلى الرعاية الصحية المُؤكِّدة للجندر والاعتراف القانوني بالجندر.» هذا النقص في الوعي بالمخاطر القانونية التي يواجهها الأفراد العابرون/ات جندريًا أقل وضوحًا في البلدان التي تُجرِّم الأفراد العابرين/ات جندريًا على أرض الواقع، ومع ذلك لا يزال خطيرًا بنفس القدر، حيث من غير المُرجَّح أن يمتلك الأفراد المعرفة اللازمة لحماية أنفسهم/ن بشكلٍ قانوني إذا لم يكونوا/ن على درايةٍ بمخاطر التجريم منذ البداية. من المحتمل أن يؤثر هذا الخطر المُتزايد على ٢٨٪ من المستجيبين/ات الذين لديهم/ن اعتقاد خاطئ بأنه لا توجد قوانين تُجرِّم الأفراد العابرين/ات جندريًا أو الذين أبلغوا/ن عن عدم اطِّلاعهم/ن على القوانين والسياسات التي تُؤثِّر على الأفراد العابرين/ات جندريًا في بلدهم/ن.

في غياب الحماية القانونية للأفراد العابرين/ات جندريًا، فإنهم/ن يواجهون/ن باستمرارٍ عقباتٍ في حياتهم/ن اليومية. على سبيل المثال، يؤدي عدم التطابق بين وثائق الهوية والهوية الجندرية إلى التمييز في قطاعات التوظيف، الرعاية الصحية، والإسكان، مما قد يكون له آثار ضارة على حياتهم/ن. أكدت غالبية مجموعات التركيز والمقابلات كيف شعر المشاركون/ات بالتهميش في المجتمع بعد عبورهم/ن وفي سياق عدم الامتثال الجندري.

يوازي هذا العداء القانوني وصم اجتماعي متفشٍ. تُشير الغالبية العظمى (٦٣٪) من المستجيبين/ات إلى أن كونك عابرًا/ةً جندريًا يُنظَر إليه على أنه «من المحرمات والخطيئة»، مما يؤدي إلى اعتداءاتٍ اجتماعية، رفضٍ عائلي، وتهميشٍ في التعليم، الإسكان، والتوظيف. علاوةً على ذلك، أفاد ٢٤٪ من الأفراد أن كونك عابرًا/ةً جندريًا يُعتبَر «مرضًا نفسيًا» يستلزم «العلاج التحويلي». وتكشف هذه الإحصاءات بشكلٍ جماعي أن ٨٧٪ من المستجيبين/ات ينظرون/ن إلى بيئتهم/ن الاجتماعية على أنها إما مُعادية أو مَرَضية للغاية. يتضح هذا التصور أيضًا من خلال التحديات

التي يواجهونها/نها، حيث تم تحديد «الوصم الاجتماعي/العائلي» على أنه المشكلة الأكثر شيوعًا (١١٪) (انظر الشكل ٦).

## كيف تصف/ين الوضع الاجتماعي للأشخاص العابرين/ات جندريًا في بلدك؟

*الشكل ٦ : الردود على السؤال «كيف تصف/ين الوضع الاجتماعي للأشخاص العابرين/ات جندريًا في بلدك؟»*

تُشِير الحقائق التي أوضحها المشاركون/ات إلى أن الأدبيات الحالية تعكس بدقةٍ كيف أن الظروف متعددة الطبقات والمتقاطعة المُناهِضة للعابرين/ات جندريًا تجعل الحياة لا تُحتَمَل للأفراد العابرين/ات جندريًا بشكلٍ متزايد. أوضح الاستطلاع أيضًا مصادر المعلومات التي يستخدمها المستجيبون/ات للتنقل في واقعهم/ن الاجتماعي والقانوني. تكشف البيانات أن مجتمع العابرين/ات جندريًا في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا يُظهِر درجةً عاليةً من الاعتماد على الذات، مع إعطاء الأولوية للمعرفة الداخلية والخبرة المباشرة بدلًا من المعلومات التي يتم الحصول عليها من المؤسسات الخارجية (انظر الشكل ٧).

## ما هي الموارد التي استخدمتها/تيها كمرجعٍ عند الرد على الأسئلة السابقة؟

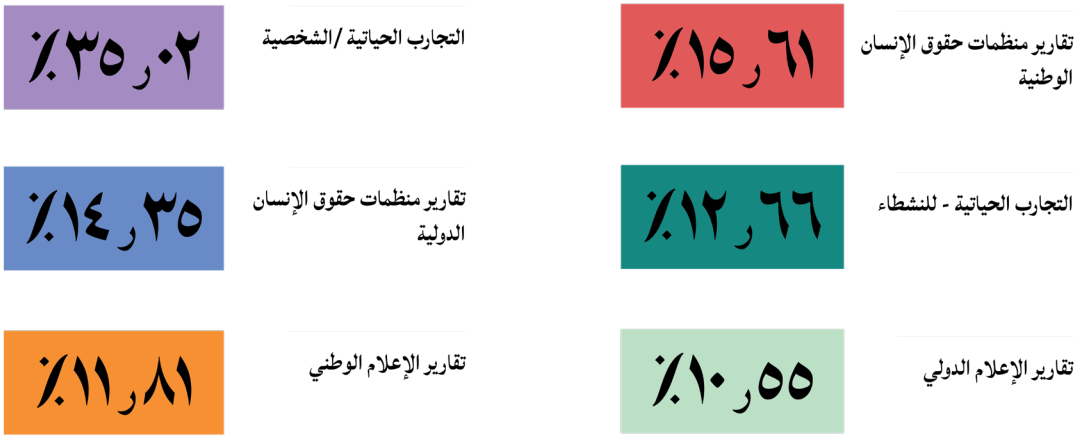


*الشكل ٧ : الردود على السؤال متعدِّد الاختيارات «ما هي الموارد التي استخدمتها/تيها كمرجعٍ عند الرد على الأسئلة السابقة؟»*

من النتائج الجديرة بالمُلاحظة بشكلٍ خاصٍ أن المصدر الأساسي للمعلومات هو «التجربة الحياتية للفردٍ كشخصٍ عابرٍ/ةٍ جندريًا»، والتي تُشكِّل ٣٥٪ من جميع الردود. عند دمجها مع ١٣٪ الذين يشيرون/ن إلى «تجربتهم/ن الحياتية كناشطٍ/ـةٍ عابرٍ/ةٍ جندريًا»، يصبح من الواضح أن ما يقرب

من نصف فهم المجتمع مُستمَد من داخل تجاربه. يُشير هذا الاعتماد الكبير على المعرفة الشخصية والمعرفة من الزملاء إلى أن المصادر الرسمية يُنظَر إليها إما على أنها أقل جدارةً بالثقة، أقل توافرًا، أو أقل صلةً بالاحتياجات الفورية للمجتمع. تَظهَر التقارير الصادرة عن منظمات حقوق الإنسان الوطنية (١٦٪) والدولية (١٤٪) كثاني المصادر التي يتم الاسترشاد بها، مما يُشير إلى أن المواد التي تُركِّز على المناصرة تُعتبَر أكثر قيمةً من وسائل الإعلام الرئيسية. في المقابل، فإن التقارير الإعلامية، الوطنية (١٢٪)، والدولية (١١٪)، هي المصدر الأقل اعتمادًا من بين الخيارات المعروضة. قد يعكس هذا تصورًا بأن التغطية الإعلامية غالبًا ما تكون غير دقيقة، مثيرةً للضجة، أو غير مُمثِّلةٍ بشكلٍ كافٍ للفروق الدقيقة في تجاربهم/ن المعيشية. بشكلٍ عام، تُشير البيانات إلى مُجتمعٍ يتحقق بنشاطٍ من صحة المعرفة وينشرها داخليًا، ويبني الفهم من الألف إلى الياء من خلال الخبرة المُشتَرَكة.

# جـ. التحديات المُترابِطة التي تواجه الأفراد العابرين/ات جندريًا في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا

يتمثل التحدي الأول الذي يواجه الأفراد العابرين/ات جندريًا في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في الوصم الاجتماعي والعائلي المُنتشِرَيْن، والذي حدده ٨٥٪ من المشاركين/ات على أنه مشكلة أساسية. يُولِّد هذا العداء الاجتماعي الشامل سلسلةً من المصاعب القانونية، الاقتصادية، والمؤسسية المُترابِطة. برز انتشار «خطاب الكراهية في وسائل الإعلام التقليدية والاجتماعية» كواحدٍ من أكثر المخاوف التي يتم الاستشهاد بها بشكلٍ متكرر، حيث يُمثِّل ٩٪ من جميع التحديات المذكورة. أُعطِيَت الأولوية للعوائق التي تحول دون الاندماج الاجتماعي، بما في ذلك غياب الرعاية الصحية المُؤكِّدة للجندر والتمييز الواسع النطاق، باعتبارها مشاكل أكثر إلحاحًا من النقص العام في الخدمات أو الفقر (انظر الشكل ٨).

## ما هي أهم التحديات التي تواجه الأفراد العابرين/ات جندريًا في بلدك؟

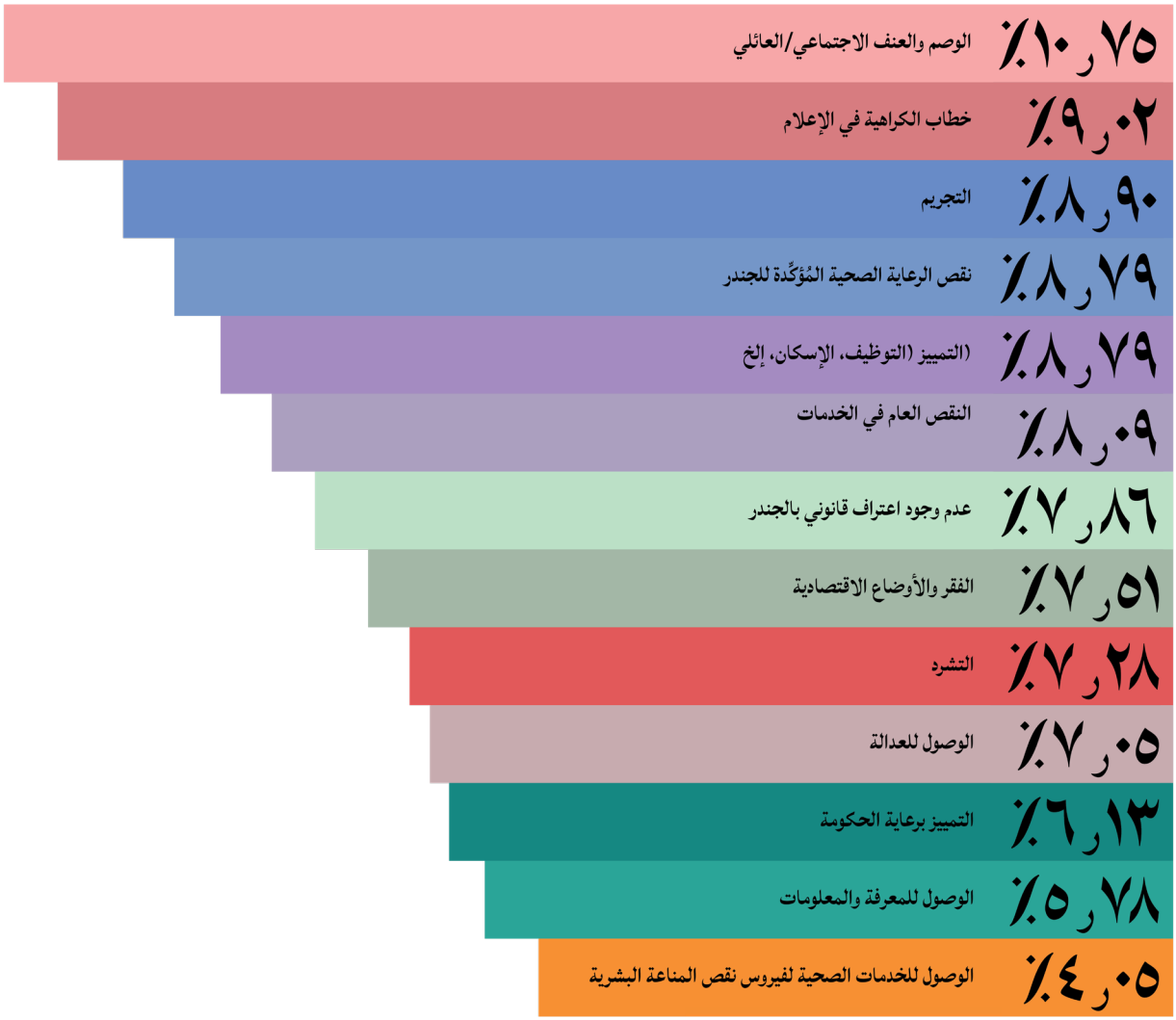

*الشكل ٨: الردود على السؤال متعدِّد الاختيارات «ما هي أهم التحديات التي تواجه الأفراد العابرين/ات جندريًا في بلدك؟»*

يُولِّد هذا التمييز هشاشةً اقتصاديةً عميقة، حيث تم تحديد «التمييز في التوظيف، السكن، والصحة» (٩٪)، «الفقر وتدهور الأوضاع الاقتصادية» (٨٪)، و«التشرد» (٧٪) كتحدياتٍ كبيرة. أفاد المشاركون/ات بأنهم/ن حُرِموا/ن من السكن والعمل بسبب هويتهم/ن الجندرية، مما أدى إلى لجوئهم/ن إلى ظروفٍ معيشيةٍ غير مُستقِرة. كما أوضح رجل عابر جندريًا من لبنان يبلغ من العمر ٢٦ عامًا، فإن النضال وجودي: «يعاني الكثير من العابرين/ات جندريًا من التشرد – حتى من الوصول إلى العمل - لمجرد أنهم/ن يتعرضون للذميم بسبب عبروهم/ن ... لا توجد حماية لنا على الإطلاق.» للتخفيف من هذه المخاطر، يلجأ بعض الأفراد إلى العمل عن بُعد. وصف رجل عابر جندريًا من تونس يبلغ من العمر ٢٥ عامًا هذه الاستراتيجية بأنها ضرورية للبقاء على قيد الحياة: «بالنسبة لوظيفتي، على سبيل المثال، فأنا أعمل من المنزل. أنا أعمل لحسابي الخاص، لأن أي شيءٍ آخر سيُعرِّضني للخطر... سيتم رفضي على الفور، إن لم يكن الأمر أسوأ.»

يتفاقم هذا الإقصاء الاجتماعي بسبب الضعف القانوني الكبير، حيث أشار/ت ٦٩٪ من المستجيبين/ات إلى التجريم، ٦٢٪ يُحدِّدون/ن عدم الاعتراف القانوني بالجندر، و٥٤٪ يُسلِّطون/ن الضوء على غياب الوصول إلى العدالة كتحدياتٍ رئيسية. يُزيد غياب الحماية القانونية من المخاطر المُرتبطة بتفاعلات الدولة، لا سيما مع إنفاذ القانون، كما يتضح من القلق بشأن «التمييز والعنف الذَيْن ترعاهما الدولة». عَبَّر رجل عابر جندريًا من مصر يبلغ من العمر ١٨ عامًا عن هذا العجز: «بصفتي شخصًا واجه مشاكل مع الشرطة من قبل دون سبب ... يُمكنهم أن يتهموني قانونًا بأي شيءٍ يريدون لمجرد أنني لا أملك أي دعمٍ قانوني لوجودي.» يمتد هذا الافتقار إلى اللجوء إلى مكان العمل، حيث تُثبِت حتى أنظمة الشكاوى الرسمية عدم فعاليتها. روى شخص من لبنان يبلغ من العمر ٢٧ عامًا تعرضه للتهديد من قبل رئيس القسم، واختتم قائلًا: «كنت أعرف أنني لا أستطيع الإبلاغ عنه - كنت بحاجةٍ إلى العمل ... الأمر أسهل بهذه الطريقة.»

تمتد البيئة العدائية إلى نظام الرعاية الصحية، حيث يُشار إلى «نقص الرعاية الصحية المُؤكَّدة للجندر» باعتباره تحديًا كبيرًا، حيث يُمثِّل ٩٪ من جميع المشاكل المذكورة. غالبًا ما يتعرض الأفراد العابرون/ات جندريًا للإساءة وسوء الممارسة دون أي عواقب تقريبًا على الجُناة. إن الخوف من سوء المعاملة مُنتشر لدرجة أنه حتى مقدمي/ات الخدمات الذين يبدون/ين مُنفتِحين/اتٍ ظاهريًا يقومون/ن بالتعامل معهم/ن بالريبة، كما لاحظت امرأة عابرة جندريًا تبلغ من العمر ٢٢ عامًا من الإمارات العربية المتحدة: «لا يمكنك الوثوق بهم/ن تماما ... القانون لن يحميك.» غالبًا ما يكون انعدام الثقة هذا متجذرًا في تجارب مؤلمة، مثل تلك التي وصفتها امرأة عابرة جندريًا تبلغ من العمر ٢١ عامًا من لبنان، انتهك طبيبها خصوصيتها وأنكر هويتها من خلال التحليل النفسي الذي لا أساس له من الصحة.

# د. التحديات التي تواجه تنظيم حقوق الإنسان للعابرين/ات جندريًا

في نهاية المطاف، تخلق هذه الأزمات المُتداخِلة دورةً خبيثةً حيث أن الطاقة الكبيرة المطلوبة للبقاء اليومي تُعيق القدرة على التنظيم من أجل التغيير المنهجي. حدد ٩٨٪ من المستجيبين/ات الحواجز الاجتماعية على أنها أهم عقبةٍ أمام النشاط، تليها القيود الحكومية والدينية. وقد عبر عن هذا الواقع المُرهِق بإيجازٍ مشارك من لبنان يبلغ من العمر ٢٦ عامًا: «كيف يمكنك التنظيم السياسي إذا كنت بالكاد تعيش يوميًا ولديك موارد محدودة؟»

إن العقبات الأساسية التي يواجهها النشطاء هي في الغالب من الخارج، وتتميز بمزيجٍ هائلٍ من المُعارَضة الحكومية، الاجتماعية، والدينية. إن التحدي الأكثر أهمية الذي تم تحديده هو «القيود الحكومية»، والتي تُمثِّل ٢١٫٣٨٪ من جميع الاستجابات. تُشير هذه النتيجة إلى أن المُنظِّمين/ات يعملون/ن في سياقٍ يتسم بتهديداتٍ قانونيةٍ مُباشِرة، ويواجهون/ن حملات قمعٍ ويواجهون/ن صعوباتٍ في التسجيل الرسمي أو العمل بأمان. يتفاقم هذا العداء على مستوى الدولة بسبب العوامل المجتمعية، بما في ذلك «الحواجز الاجتماعية»، مثل التهديدات العلنية ضد النشطاء (١٧٫٩٣٪)، و«الحواجز الدينية»، التي تمثلت في الإدانات من قبل الزعماء الدينيين (١٦٫٣٢٪). تُمثِّل هذه العوامل الثلاثة مُجتمعةً أكثر من نصف جميع التحديات، مما يدل على حركةٍ تحت الحصار المستمر. يُساهِم هذا الضغط الخارجي الذي لا هوادة فيه بشكلٍ مباشرٍ في أزمة القدرات والاستدامة داخل مجتمع النشطاء. يعوق المنظمون/ات بشكلٍ كبيرٍ «الموارد المحدودة»، مثل التمويل والتدريب، والذي يشكل ١٣٫١٠٪

من التحديات التي تواجههم/ن. تتضح الخسائر الشخصية العميقة لهذا العمل، حيث تم تحديد «الإرهاق وتحديات الصحة النفسية» كمشكلةٍ رئيسية (٢٦ر١١٪)، إلى جانب «نقص المهنيين/ات المحترفين/ات» (٠٣ر١١٪). تؤدي الديناميكيات الداخلية، مثل «حجز» الموارد النادرة المتاحة من قبل المجموعات أو الأفراد القائمين/ات، إلى زيادة تعقيد المشهد (٩٧ر٨٪) (انظر الشكل ٩).

## التحديات التي تواجه نشاط وتنظيم حركة العبور الجندري في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

*الشكل ٩: الردود على السؤال متعدِّد الاختيارات «ما هي أهم التحديات التي تواجه الدفاع عن حقوق العابرين/ات جندريًا في بلدك؟»*

تُوضِّح البيانات في نهاية المطاف دورةً مُنهِكة: الحصار الخارجي الذي تفرضه قوى الدولة والمجتمع يُولِّد بنشاطٍ ظُروفًا مواتيةً للصراعات الداخلية. إنه يحد من الموارد، يتسبب في الإرهاق، ويعيق تطوير حركةٍ واسعةٍ ومستدامة. وبالتالي، فإن القدرة على المقاومة ذاتها يتم تقويضها باستمرارٍ بسبب الضغوط التي تسعى الحركة إلى التغلب عليها.

# هـ. ترديد مطالب المجتمع: أولويات استراتيجيات المناصرة المستقبلية والخدمات الشعبية

درس هذا التحليل، المستند إلى بيانات الاستطلاع، الأولويات الاستراتيجية لمجتمع العابرين/ات جندريًا في منطقة الشرق الأوسط وشمال

إفريقيا، مع التركيز على المجالات المُفضلة لديهم/ن للمناصرة والخدمات الشعبية. طُلِب من المشاركين/ات تحديد أهم أولويتَيْن في كل فئة. تكشف النتائج عن نهجٍ متميزٍ ودقيقٍ من مسارَيْن: المطالبة بتغييرات منهجيةٍ طويلة الأجل في التشريعات والسياسات، إلى جانب الحاجة المُلحة إلى خدماتٍ فوريةٍ مُنقِذةٍ للحياة للتنقل في البيئة المعادية الحالية.

## ١. أولويات الدعوة: التركيز على التغيير الهيكلي

عندما سُئِل عن أولويات المناصرة القانونية والسياسية على مدى السنوات الخمس المُقبِلة، أوضح المجتمع تفضيلًا واضحًا للحقوق الأساسية والهيكلية على الحملات الاجتماعية الأوسع. كانت الأولوية القصوى هي «الوصول إلى الاعتراف القانوني بالجندر»، الذي اختاره ٩١ر٢٤٪ من المستجيبين/ات. يليه عن كثب «الوصول إلى الرعاية الصحية المُؤكِّدة للجندر» بنسبة ٧٤ر٢٢٪. يشير بروز هذه القضايا إلى أن المجتمع ينظر إلى الهوية القانونية والقدرة على العبور الطبي كأدواتٍ أساسيةٍ للسلامة والبقاء. يعمل الاعتراف القانوني كبوابةٍ للتوظيف، الإسكان، والتعليم، مع التخفيف أيضًا من مخاطر المضايقة والاعتقال.

تشمل الأولويات التالية «إلغاء التجريم» (٠٥ر١٨٪) و«إنفاذ بنود مكافحة التمييز» (٣٣ر١٧٪). ترتبط هذه الأهداف ارتباطًا منطقيًا بالأولويات الرئيسية. يُعالِج إلغاء التجريم التهديد المباشر لعنف الدولة، بينما تجعل قوانين مكافحة التمييز الاعتراف القانوني ذا مغزى في الممارسة. والجدير بالذكر أن حملات «التوعية الاجتماعية» صُنِّفت على أنها أدنى أولوية بنسبة ٩٧ر١٦٪. هذا لا يعني أن القبول الاجتماعي غير مهم؛ بل يعكس التركيز الاستراتيجي على تأمين الحقوق القانونية والطبية الملموسة اللازمة للوجود الآمن في المجال العام قبل الشروع في المشروع الطويل الأجل لتغيير المواقف المجتمعية (انظر الشكل ١٠).

### الأولويات لمناصرة القوانين والسياسات

*الشكل ١٠: الردود على السؤال (مُتعدِّد الخيارات مع خيارَيْن) فيما يتعلق بالدعوة في المجالات القانونية والسياسية التي يرغب المستجيبون/ات في أن يمنحها الممولون الدوليون، المنظمات غير الحكومية، وشركاؤهم الوطنيون الأولوية من أجل النهوض بحقوق العابرين/ات جندريًا في بلدهم/ن على مدى السنوات الخمس المقبلة.*

## ٢. الاحتياجات الشعبية: دعوة إلى خدمات النجاة الفورية

تتوافق أولويات المجتمع المحلي للخدمات الشعبية بشكلٍ مباشرٍ مع أهداف المُناصَرة الخاصة بهم/ن وتُؤكِّد حالة الأزمة الحادة. إن أكثر الخدمات التي تشتد الحاجة إليها هي «الخدمات الصحية»، التي حددها ٤٤ر٢٦٪ من المستجيبين/ات على أنها أولوية قصوى. ولا يشمل ذلك الرعاية المُؤكِّدة للجندر فحسب، بل يشمل أيضًا العلاج النفسي الأساسي والوصول إلى مقدمي/ات الرعاية الصحية الأكفاء وغير التمييزيين/ات. وتُسلِّط خدمات الرُتبتان الثانية والثالثة للاحتياجات الضوء على المخاطر المُباشِرة التي يواجهها المجتمع: «خدمات المساعدة القانونية» (٦١ر٢٢٪) و«خدمات الطوارئ والأمن»، بما في ذلك الملاجئ ودعم إعادة التوطين (٦٩ر٢٠٪).

إن ارتفاع الطلب على المساعدة القانونية والملاجئ الطارئة هو نتيجة مباشرة للتجريم و«الوصم والعنف الاجتماعي/العائلي» التي تم تحديدها بوصفها تحدياتٍ رئيسيةٍ في قطاعاتٍ أخرى من الاستطلاع. يُشير هذا إلى أن العديد من الأفراد يواجهون/ن تهديداتٍ فوريةً بالاعتقال، الطرد العائلي، والتشرد، مما يجعل خدمات النجاة أولويةً قصوى. كما اعتُبِرت «خدمات التمكين الاقتصادي» (٦٢ر١٧٪) و«خدمات بناء القدرات» (٦٤ر١٢٪) مهمة، ولكنها احتلت مرتبةً أدنى، مما يعكس تسلسلًا هرميًا للاحتياجات، حيث تكون السلامة والصحة الفورية لها الأسبقية على التطوير المهني على المدى الطويل (انظر الشكل ١١).

## الأولويات للخدمات الشعبية

*الشكل ١١: الردود على سؤالٍ مُتعدِّد الاختيارات بخصوص*
*«في السنوات الخمس المقبلة، ما هي الخدمات الشعبية التي ترغب/ين في أن يطبقها الممولون الدوليون، المنظمات غير الحكومية، وشركاؤهم الوطنيون في بلدك للأفراد العابرين/ات جندريًا؟»*

باختصار، تُوفِّر البيانات المُستمَدة من هذَيْن السؤالَيْن خارطة طريقٍ واضحة. يدعو مجتمع العابرين/ات جندريًا في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بشكلٍ استراتيجي إلى نهجٍ مزدوج: المناصرة طويلة الأجل التي تُركِّز على الأسس الهيكلية للاعتراف القانوني والرعاية الصحية، تُكمِّلها خدمات فورية على أرض الواقع تضمن السلامة القانونية، الطبية، والجسدية اللازمة للبقاء على قيد الحياة خلال هذا الصراع المستمر.

# توصيات ودعوة للعمل

تُوضِّح نتائج هذا التقرير التحديات التي يواجهها مجتمع العابرين/ات جندريًا الصغار والصامدين/ات في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، والذي يعاني من أزمةٍ متعددة الأوجه تفاقمت بسبب العداء القانوني المنهجي والوصم الاجتماعي المُنتشر. تُشِير البيانات إلى مجموعةٍ معقدةٍ ومزدوجة المسار من الأولويات: المطالبة بتغييراتٍ هيكليةٍ طويلة الأجل في القانون والسياسات، إلى جانب الحاجة المُلحة إلى خدماتٍ فوريةٍ منقذةٍ للحياة. إن التوصيات التالية مُستمدة مُباشَرةً من بيانات التقرير، وتُوفِّر خريطةً قابلةً للتنفيذ لمختلف أصحاب الشأن لدعم سلامة، كرامة، وحقوق الأفراد العابرين/ات جندريًا في المنطقة.

## إلى الممولين والمانحين الدوليين

يلعب الممولون دورًا محوريًا في تسهيل التغيير من خلال اعتماد نهجٍ دقيقٍ يقوده المجتمع. تعكس البيانات مُجتمَعًا يعتمد على تجاربه الحية ولديه أولويات استراتيجية واضحة.

- **اعتماد استراتيجية تمويلٍ مزدوجة المسار:** تخصيص الموارد في نفس الوقت لكلٍ من المناصرة طويلة الأجل واحتياجات البقاء الفورية. توجيه الأموال نحو التقاضي الاستراتيجي الذي يهدف إلى تحقيق الاعتراف القانوني بالجندر (الأولوية الأولى للمجتمع في المناصرة بنسبة ٢٤٫٩١٪) وإلغاء التجريم (١٨٫٠٥٪)، مع دعم الصحة الشعبية (٢٦٫٤٤٪)، المساعدة القانونية (٢٢٫٦١٪)، وخدمات الطوارئ (٢٠٫٦٩٪) التي تُعتبَر ضروريةً للبقاء على قيد الحياة.
- **إعطاء الأولوية للمشاريع الخاصة بالسياق ومنخفضة الظهور:** الاستجابة لدعوة المجتمع إلى السلامة من خلال تجنب الأطر الغربية التي قد لا تكون قابلةً للتطبيق. دعم المشاريع التي يتم فحصها من قبل المجتمع وتقليل الظهور العام، مثل رفع أعلام الفخر، والتي يمكن أن تُعرِّض الأفراد العابرين/ات جندريًا للخطر بدلًا من تمكينهم/ن في هذا السياق.
- **دعم الشبكات غير الرسمية والسرية:** نظرًا لأن الرعاية الصحية المُؤكِّدة للجندر غالبًا ما يتم تجريمها وأن الثقة في الأنظمة الرسمية ضئيلة، فيجب تمويل شبكات الرعاية الصحية غير الرسمية، بما في ذلك دعم الصحة النفسية والوصول إلى الهرمونات، للتخفيف من المخاطر المُرتبِطة بالسوق السرية غير المُنظَّمة.

## إلى صانعي السياسات والهيئات التشريعية

يُوضِّح هذا التقرير أن العمل على مستوى الدولة هو المحرك الرئيسي للضرر المباشر وغير المباشر. يجب على صانعي السياسات اتخاذ تدابير ملموسةٍ لتفكيك الهياكل التمييزية.

- **إلغاء تجريم هوية وتعبير العابرين/ات جندريًا:** إلغاء جميع القوانين التي تُجرِّم صراحة الأفراد العابرين/ات جندريًا، بما في ذلك تلك التي تستهدف «ارتداء ملابس الجنس الآخر» أو «تقليد الجنس الآخر». من الضروري تعديل القوانين الغامضة للأخلاق، الرذيلة، والجرائم الإلكترونية التي تعمل على التجريم على أرض الواقع للأفراد العابرين/ات جندريًا، والذي حدده ٥١٪ من المشاركين/ات في الاستطلاع على أنه التهديد القانوني الرئيسي في بلادهم/ن.
- **إنشاء مساراتٍ واضحةٍ ويمكن الوصول إليها للاعتراف القانوني بالجندر:** يُعَد غياب مراكز للاعتراف القانوني بالجندر تحديًا رئيسيًا حدده ٦٢٪ من المشاركين/ات وهو أولوية قصوى للمناصرة. يجب على الحكومات تنفيذ عمليةٍ إداريةٍ مُباشِرةٍ لتغيير الأسماء وخانات الجنس في الوثائق الرسمية لا تتوقف على إجراءاتٍ طبيةٍ قسريةٍ أو مُوافَقةٍ قضائيةٍ تعسفية.
- **تنظيم وضمان الوصول إلى الرعاية الصحية المُؤكِّدة للجندر:** وضع حدٍ لتجريم الرعاية المُؤكِّدة للجندر. تطوير سياساتٍ صحيةٍ وطنيةٍ تعترف بالرعاية الصحية المُؤكِّدة للجندر كضرورةٍ طبية، والابتعاد عن التفرقة التمييزية بين «تصحيح الجنس» المسموح به للأفراد بَيْنيِّي/ات الجنس وحظر «تغيير الجنس» للأفراد العابرين/ات جندريًا.

## إلى المنظمات غير الحكومية الدولية، المنظمات غير الحكومية، والمجتمع المدني (المُنفِّذين/ات)

بصفتهم مقدمي خدماتٍ في الخطوط الأمامية، يجب على المنظمات المحلية والدولية مواءمة برامجها مع الاحتياجات المُفصَّلة للمجتمع.

- **تقديم الدعم القانوني والاجتماعي المُباشرَيْن:** إنشاء وتمويل خطوطٍ ساخنةٍ للمساعدة القانونية وصناديق الطوارئ على مدار الساعة طوال أيام الأسبوع للمساعدة في الاعتقال، الاحتجاز، والتشرد، وهي عواقب مُباشِرة للعداء القانوني والاجتماعي الذي يواجهه المجتمع.
- **إنشاء وتمويل مساحاتٍ مجتمعيةٍ آمنة:** نظرًا لاعتماد المجتمع على شبكات الأقران للحصول على المعلومات والدعم، فإن إنشاء

مساحاتٍ ماديةٍ أو افتراضيةٍ آمنةٍ ومنخفضة الرؤية لبناء المجتمع أمر ضروري.

- **تنفيذ تدريب «اعرف/ي حقوقك»:** تزويد المجتمع بمحو الأمية القانونية للتنقل في التفاعلات مع سلطات إنفاذ القانون وفهم مخاطر التجريم، ومعالجة حقيقة أن ٢٨٪ من المستجيبين/ات لم يكونوا/ن على درايةٍ أو كان لديهم/ن معلومات خاطئة عن القوانين التي تُؤثر عليهم/ن.

## إلى الشركات والجهات الفاعلة في القطاع الخاص

يلعب القطاع الخاص دورًا حاسمًا في التخفيف من الهشاشة الاقتصادية التي يواجهها الأفراد العابرون/ات جندريًا، والتي تنشأ عن التمييز المتفشي في التوظيف والإسكان.

- **فرض سياسات مكان العمل الشاملة:** اعتماد وتنفيذ سياساتٍ واضحةٍ لمكافحة التمييز تحمي الموظفين/ات بشكلٍ صريحٍ بناءً على الهوية والتعبير الجندري. التأكد من أن ممارسات التوظيف شاملة وأن آليات الشكاوى الداخلية آمنة وفعالة للموظفين/ات العابرين/ات جندريًا.
- **توفير التدريب على الحساسية:** إجراء تدريبٍ إلزاميٍ على الحساسية والتوعية لجميع الموظفين/ات، وخاصة في أقسام الإدارة والموارد البشرية، لخلق بيئة عملٍ آمنةٍ ومحترمة.
- **دعم التمكين الاقتصادي الذي يقوده المجتمع:** التعاون مع المنظمات غير الحكومية المحلية التي تُقدِّم فرص تنمية المهارات، التدريب، وريادة الأعمال للأفراد العابرين/ات جندريًا وتمويلها، تلبيةً لاحتياجاتٍ حددها ٦٢٫١٧٪ من المستجيبين/ات.

## إلى حركة حقوق الإنسان الأوسع نطاقًا

لكي تكون حليفًا فعالًا، يجب على حركات حقوق الإنسان الأوسع نطاقًا التركيز على التحديات المُحدَّدة والفريدة التي تواجه مجتمع العابرين/ات جندريًا.

- **تصنيف البيانات والبحوث:** الإقرار بأن احتياجات الأفراد العابرين/ات جندريًا تختلف عن احتياجات مجتمع الميم عين الأوسع. تكليف و إجراء أبحاثٍ مُحدَّدةٍ تُركِّز على التحديات القانونية، الطبية، والاجتماعية الفريدة التي يواجهونها، مثل تسليح قوانين المسؤولية الطبية والفروق الدقيقة في قضايا الاعتراف القانوني بالجندر.
- **تضخيم أصوات العابرين/ات جندريًا والقيادة:** الالتزام بمبدأ «لا شيء لنا بدوننا». التأكُّد من أن النشطاء العابرين/ات جندريًا يَشغَلون/ن مناصب قيادية وأن تجاربهم/ن الحية - المصدر الأكثر ثقةً للمعلومات في المجتمع - تُرشِد جميع استراتيجيات المناصرة وتصميمات البرامج.

# خاتمة

في الختام، يُوضِّح هذا التقرير مأزق الأفراد العابرين/ات جندريًا في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، الذين يَجِدون/ن أنفسهم/ن في دورةٍ خبيثةٍ من التجريم الذي ترعاه الدولة، الحرمان القانوني المنهجي، والعداء الاجتماعي المُتفشِّي. يؤدي غياب الأطر للاعتراف القانوني بالجندر، بالإضافة إلى تفاقم الحظر النشط للرعاية الصحية المُؤكِّدة للجندر، إلى حالةٍ من عدم اليقين القانوني الذي يؤدي إلى تفاقم التمييز في التوظيف، الإسكان، والتعليم. يتم تسليح هذا الضعف القانوني من خلال كل من قوانين التجريم الصريحة والقوانين على أرض الواقع، مما يؤدي إلى الاعتقالات التعسفية، الاصطياد الإلكتروني، والعنف الذي ترتكبه الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية. يتم تعزيز هذه البيئة المعادية من خلال الروايات الاجتماعية والدينية القوية التي تُمَرِّض هويات العابرين/ات جندريًا، وتبلغ ذروتها عند التسبب في ضائقةٍ نفسيةٍ شديدة، وفي الحالات القصوى، نتائج مميتة أو «قتل العابرين/ات».

على الرغم من هذا الواقع المُروِّع، تكشف البيانات عن مجتمع لديه رؤية واضحة واستراتيجية لتحريره. إن أهداف المناصرة الأولية ليست مُجرَّدة، ولكنها أساسية: يُعتبَر تسهيل الوصول إلى الاعتراف القانوني بالجندر والرعاية الصحية المُؤكِّدة للجندر أكثر الأدوات أهميةً للبقاء والسلامة. وفي الوقت نفسه، تُؤكِّد الدعوة العاجلة لتقديم الخدمات الشعبية، أي الصحة، المساعدة القانونية، وملاجئ الطوارئ - على أزمة بقاءٍ فوريةٍ يجب معالجتها أثناء السعي لتحقيق تغييرٍ هيكلي طويل الأجل.

وبالتالي، فإن التوصيات الواردة في هذا التقرير ليست مجرد اقتراحات، بل هي انعكاس مباشر لاحتياجات المجتمع المُفصَّلة. إنها تُقدِّم خريطةً واضحةً للممولين، صانعي السياسات، والمجتمع المدني لتقديم دعمٍ فعال، مدركٍ للسياق، ومنقذٍ للحياة يَحترِم المرونة والأولويات الاستراتيجية للأفراد العابرين/ات جندريًا في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا.

# بين الوصم والنجاة

تحليل بياناتي متعدد المنهجيات لتجارب، حقوق، وأولويات العابرين/ات
جندريًا في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا